



# نظام أساس

شركة ادارات للاتصالات وتقنية المعلومات

مساهمة مدرجة



## النظام الأساس ل شركة ادارات للاتصالات وتقنية المعلومات (شركة مساهمة مدرجة)

### الباب الأول : تأسيس الشركة

#### المادة الأولى : التأسيس

تؤسس طبقاً لأحكام نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/132) بتاريخ 1443/12/1 ولوائحه التنفيذية وهذا النظام شركة مساهمة سعودية وفقاً لما يلي :

#### المادة الثانية : اسم الشركة

### شركة ادارات للاتصالات وتقنية المعلومات (شركة مساهمة مدرجة)

#### المادة الثالثة : المركز الرئيسي للشركة

يقع المركز الرئيسي للشركة في مدينة الرياض ويجوز أن ينشأ لها فروع داخل المملكة أو خارجها بقرار من مجلس الإدارة.

#### المادة الرابعة : أغراض الشركة

تقوم الشركة بمزاولة وتنفيذ الأغراض التالية:

الباب	الفئة
المعلومات والاتصالات	أنشطة الاتصالات الأخرى
المعلومات والاتصالات	أنشطة البرمجة الحاسوبية
المعلومات والاتصالات	أنشطة الخبرة الاستشارية الحاسوبية وإدارة المرافق الحاسوبية
المعلومات والاتصالات	تجهيز البيانات واستضافة المواقع على الشبكة وما يتصل بذلك من أنشطة

وتمارس الشركة أغراضها وفق الأنظمة المتبعة وبعد الحصول على التراخيص اللازمة من الجهات المختصة إن وجدت.

#### المادة الخامسة : مدة الشركة

• مدة الشركة (99) سنة تبدأ من تاريخ قيدها بالسجل التجاري، ويجوز دائماً إطالة هذه المدة بقرار تصدره الجمعية العامة غير العادية قبل انتهاء أجلها بسنة واحدة على الأقل.

#### المادة السادسة : المشاركة والتملك في الشركات

يجوز للشركة إنشاء شركات بمفردها (ذات مسؤولية محدودة أو مساهمة مقفلة) كما يجوز لها أن تمتلك الأسهم والحصص ويجوز للشركة المشاركة في الشركات الأخرى، كما يجوز لها إنشاء شركات بمفردها ذات مسؤولية محدودة أو مساهمة مقفلة . كما يجوز لها أن تمتلك الأسهم والحصص في شركات أخرى قائمة أو تندمج معها ولها حق الاشتراك مع الغير في تأسيس الشركات المساهمة أو ذات المسؤولية المحدودة وذلك بعد استيفاء ما تتطلبه الأنظمة والتعليمات المتبعة في هذا الشأن. كما يجوز للشركة أن تتصرف في هذه الأسهم أو الحصص على ألا يشمل ذلك الوساطة في تداولها



## الباب الثاني : رأس المال والأسهم

### المادة السابعة : رأس المال

حدد رأس المال المصرح به بمبلغ (50000000) ريال .  
حدد رأس مال الشركة المصدر بخمسة و عشرون مليون و مئتان ألف ريال سعودي (25200000) ريال مقسم الى (2520000) سهم أسمي متساوية القيمة، قيمة كل منها (10) ريال سعودي، وجميعها أسهم عادية مقابل حصص نقدية، وقيمة المدفوع منه نقدا مبلغ خمسة و عشرون مليون و مئتان ألف ريال (25200000) ريال، وقد تم ايداع المبالغ النقدية المدفوعة من رأس المال المصدر لدى أحد البنوك المرخص لها .

### المادة الثامنة : الاكتتاب في الأسهم

اكتتب المساهمون في كامل أسهم رأس المال المصدر البالغة 25200000 ريال مدفوعة بالكامل

### المادة التاسعة : سجل المساهمين

تعد الشركة سجلاً خاصاً بأسماء المساهمين وجنسايتهم وبياناتهم وأماكن إقامتهم ومهنتهم، وعدد الأسهم التي يمتلكها كل منهم، وأرقام الأسهم والقدر المدفوع منها، وللشركة أن تتعاقد على إعداد هذا السجل، ويجب حفظه في الملكة على الشركة تزويد السجل التجاري ببيانات السجل المشار ببيانات السجل المشار إليه في الفقرة (1) من هذه المادة وأي تعديل يطرأ عليه خلال (خمسة عشر) يوماً من تاريخ قيد الشركة لدى السجل التجاري أو من تاريخ التعديل بحسب الأحوال.

### المادة العاشرة : تداول الأسهم

تداول أسهم الشركة وفقاً لأحكام نظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية

### المادة الحادية عشر : بيع الأسهم غير المستوفاة القيمة

يلتزم المساهم بدفع قيمة السهم في المواعيد المعينة لذلك، وإذا تخلف عن الوفاء في ميعاد الاستحقاق، جاز لمجلس الإدارة بعد اعلامه عن طريق البريد المسجل أو الإيميل أو إبلاغه بخطاب مسجل على عنوانه المثبت في سجل المساهمين بيع السهم في مزاد علني أو سوق الأوراق المالية بحسب الأحوال وفقاً للضوابط التي تحددها الجهة المختصة. . تستوفي الشركة من حصيلة البيع المبالغ المستحقة لها وترد الباقي إلى صاحب السهم. وإذا لم تكف حصيلة البيع للوفاء بهذه المبالغ، جاز للشركة أن تستوفي الباقي من جميع أموال المساهم. يُعلق نفاذ الحقوق المتصلة بالأسهم المتخلف عن الوفاء بقيمتها عند انقضاء الموعد المحدد لها إلى حين بيعها أو دفع المستحق منها وفقاً لما ذكر سابقاً من هذه المادة، وتشمل حق الحصول على نصيب من صافي الأرباح التي يتقرر توزيعها وحق حضور الجمعيات والتصويت على قراراتها. ومع ذلك يجوز للمساهم المتخلف عن الدفع إلى يوم البيع دفع القيمة المستحقة عليه مضافاً إليها المصروفات التي أنفقتها الشركة في هذا الشأن، وفي هذه الحالة يكون للمساهم الحق في طلب الحصول على الأرباح التي تقرر توزيعها. تلغي الشركة السهم المبيع وفقاً لأحكام هذه المادة، وتعطي المشتري سهماً جديداً يحمل رقم السهم الملغى، وتؤشر في سجل الأسهم بوقوع البيع مع بيان اسم المالك الجديد.

### المادة الثانية عشر : الأسهم الممتازة

يجوز للجمعية غير العادية للشركة طبقاً للأسس التي تضعها الجهة المختصة أن تصدر أسهما ممتازة أو أن تقرر شراءها أو تحويل أسهم عادية إلى أسهم ممتازة أو تحويل الأسهم الممتازة إلى عادية ولا تعطي الأسهم الممتازة الحق في التصويت في الجمعيات العامة للمساهمين وترتب هذه الأسهم لأصحابها الحق في الحصول على نسبة أكثر من أصحاب الأسهم العادية من الأرباح الصافية للشركة.

### المادة الثالثة عشر : إعادة شراء الشركة لأسهمها وبيعها وارتهانها

يجوز للشركة شراء أسهمها أو بيعها أو ترتهنها بموافقة الجمعية العامة غير العادية، وفقاً للأنظمة والضوابط ذات العلاقة الصادرة من الجهات المختصة، ولا يكون للأسهم التي تشتريها الشركة أصوات في جمعيات المساهمين. يجوز للشركة إعادة شراء أسهمها إما لاستخدامها لتخفيض رأس المال أو كأسهم خزينة وفقاً للأنظمة والضوابط ذات العلاقة والصادرة من الجهات المختصة. يجوز للشركة إعادة شراء أسهمها لغرض تخصيصها لوظيفي الشركة ضمن برنامج أسهم الموظفين، وفقاً للأنظمة والضوابط ذات العلاقة والصادرة من الجهات المختصة. 4- يجوز للشركة بيع أسهم



الخبزفة على مررلة واحدة أو عدة مرارل وفقاً للأنظمة ذات العلاقة والصادرة من الجهات المرررصة . ففوز للشركة اررهان أسهمهما ضمانا للفن وفقاً للأنظمة و الضوابط الة تضعها الجهات المرررصة. مع عدم الإخلال بالقوانين واللوائح الأخرى ذات الصلة، ففوز لن له حق تملك أسهم الشركة أو ففازتها لمصلحة طرف أفر أن ففرتها وفقاً للضوابط الة تضعها الجهات المرررصة، وفكون للءائن المرررهن قبض الأرباح واستعمال الحقوق المررصلة بالسهم، ما لم فففق فف عقد الرهن على ففر ذلك، ولكن لا ففوز للءائن المرررهن حضور اجتماعات الجمعية العامة للمساهمن أو التصوفت ففها.

## المادة الرابعة عشر : أدوات الءفن والصكوك التموفففة

1. للشركة أن تصدر وفقاً لنظام السوق المالفة أدوات ءفن أو صكوكاً تموفففة قابلة للءءاول وفشترط لإصدار الشركة أدوات ءفن أو صكوكاً تموفففة قابلة للءءول إلى أسهم صدور قرار من الجمعية العامة الففر عاففة ففن ففه الءء الأقصى لعدد الأسهم الة ففوز إصدارها مقابل تلك الأدوات أو الصكوك ، سواء أصدرت تلك الأدوات أو الصكوك فف وقت واحد أم من خلال سلسلة من الإصدارات أم من خلال برنامج أو أكثر لإصدارها وفصدر مجلس الإدارة ءون حاجة إلى موافقة فففة من هءة الجمعية اسهماً فففة مقابل تلك الأدوات أو الصكوك الة ففطلب حاملوها ءءولفها فور انءهاء مءة طلب الءءول المءءة لجملة تلك الأدوات أو الصكوك أو عند ءءقق شروط ءءولفها ءلقائياً إلى اسهم أو بمضف المءة المءءة لهذا الءءول ، وفءخذ المجلس ما فلزم لءءءل نظام الشركة الأساسي ففما ففعلق بعءء الأسهم المصدرة ورأس المال . 2. ففجب على مجلس الإدارة ففء اكءمال إءراءات كل ففءة فف رأس المال لءى السجل ءءارف . 3. ففوز للشركة ءءول أدوات الءفن أو الصكوك التموفففة إلى اسهم وفقاً لنظام السوق المالفة وذلك بموافقة حاملها سواء أكانء موافقة سابقفة كأن ءكون ضمن شروط الإصدار أم باءفاق لاقق. 4. ففوز لكل ءف مصلحة أن ففطلب من الجهة القضاةفة المرررصة إءطال الءصرف الءف ففم بالمخالفة لأحكام الماءفن (1.17) أو (1.18) من نظام الشركات، فضلاً عن ءءوفض أصحاب أدوات الءفن أو الصكوك التموفففة عن الضرر الءف لقق بهم . ءسرف قراراء جمففاء المساهمن على أصحاب أدوات الءفن والصكوك التموفففة ومع ذلك لا ففوز لهءة الجمففاء ءءءل الحقوق المقرة لهم إلا بموافقة تصءر منهم فف جمففة خاصة بهم ءءقق وفقاً لأحكام المادة (89) من نظام الشركات.

## المادة الخامسة عشر : ففءة رأس المال

1- للجمعية العامة ففر العاففة أن ءقرر ففءة رأس مال الشركة المصءر أو المصءر به بإصدار أسهم فففة بنفس القفمة الاسمفة الة للأسهم الأصلفة أو بأءء الطرق المنصوص عليها بنظام الشركات، بشرط أن ففكون رأس المال المصءر قء ءفف كاملاً. ولا ففشترط أن ففكون رأس المال قء ءفف بأكملة إذا كان الجزء ففر المءفوع من رأس المال فعود إلى أسهم صءرء مقابل ءءول أدوات ءفن أو صكوك تموفففة إلى أسهم ولم ءءنه بعء المءة المقرة للءءولفها. 2- للجمعية العامة ففر العاففة فف ففمع الأحوال أن ءفصص الأسهم المصدرة عند ففءة رأس المال أو جزءاً منها للموظفن فف الشركة والشركات الءابفة أو بعضها. ولا ففوز للمساهمن ممارسة حق الأولوفة عند إصدار الشركة الأسهم المخصصة للموظفن. 3- ففوز بقرار من مجلس الإدارة ففءة رأس المال المصءر فف ءءوء رأس المال المصءر به، على أن ففكون رأس المال المصءر قء ءفف بالكامل. وففوز بقرار من الجمعية العمومفة ففءة رأس المال المصءر به بما ففناسب مع اءءفاااا الشركة المرررقبلة. 4- ففوز للشركة ءءول أدوات الءفن أو الصكوك التموفففة إلى أسهم وفقاً لنظام السوق المالفة، وذلك بموافقة حاملها سواء أكانء موافقة سابقفة كأن ءكون ضمن شروط الإصدار أم باءفاق لاقق. 5- للمساهم مالك السهم -وقت صدور قرار الجمعية العامة ففر العاففة على ففءة رأس المال المصءر أو قرار مجلس الإدارة بالموافقة على ففءة رأس المال المصءر به- الأولوفة فف الاءءاب بالأسهم الفففة الة تصءر مقابل ءصص نقءفة، وفبلغ بأولوفته -إن وءءت - بءطاب مسجل على عنوانه الوارء فف سجل المساهمن، أو من خلال وسائل ءءقفة الءءفة، وبقرار ففءة رأس المال وشروط الاءءاب وكفففته وءارفء بءافته وانءهائه، وذلك بالمراعاة لنوع وفئة السهم الءف ففلكه. 6- ففقق للجمعية العامة ففر العاففة وقف العمل بحق الأولوفة للمساهمن فف الاءءاب بففءة رأس المال مقابل ءصص نقءفة أو إعطاء الأولوفة لففر المساهمن فف الءالاا الة ءراها مناسبة لمصلحة الشركة. 7- ففقق للمساهم المقفء أن ففبفع أو ففءازل للففر -سواء كان من مساهمف الشركة أو ففرهم- عن حقوق الأولوفة أو بعضها الة ففلكها بالسعر والشروط الة فففق عليها، وذلك خلال مءة الاءءاب بالأسهم الفففة المءءة فف قرار ففءة رأس المال بإصدار أسهم فففة مقابل ءصص نقءفة، على ألا ءقل هءة المءة عن (خمسة عشر) فوماً. 8- ءوزع الأسهم الفففة على ءملة حقوق الأولوفة الءفن طلبوا الاءءاب، بنسبة ما ففلكون من حقوق أولوفة من إءمالف حقوق الأولوفة الءافءة من ففءة رأس المال، بشرط ألا ففءاوز ما ففءصلون علىه ما طلبوه من الأسهم الفففة وفالمراعاة لنوع وفئة السهم الءف ففلكونه، وفوزع الباقف من الأسهم الفففة على ءملة حقوق الأولوفة الءفن طلبوا أكثر من نصفبهم بنسبة ما ففلكونه من حقوق أولوفة من إءمالف حقوق الأولوفة الءافءة من ففءة رأس المال، بشرط ألا ففءاوز ما ففءصلون علىه ما طلبوه من الأسهم الفففة، وفطرح ما ففبقف من الأسهم على الففر ما لم ءقرر الجمعية العامة ففر العاففة أو فنص نظام السوق المالفة على ففر ذلك. 9- ففجب على مجلس الإدارة ففء اكءمال إءراءات كل ففءة فف رأس المال لءى السجل ءءارف.



## المادة السادسة عشر : تخفيض رأس المال

1- للجمعية العامة غير العادية أن تقرر تخفيض رأس المال إذا زاد على حاجة الشركة أو إذا مُنيت الشركة بخسائر. ويجوز في الحالة الأخيرة وحدها تخفيض رأس المال إلى ما دون الحد الوارد في المادة (التاسعة والخمسين) من نظام الشركات. ولا يصدر قرار التخفيض إلا بعد تلاوة بيان في الجمعية العامة يعده مجلس الإدارة عن الأسباب الموجبة للتخفيض والتزامات الشركة وأثر التخفيض في الوفاء بها، ويرفق بهذا البيان تقرير من مراجع حسابات الشركة. ويجوز الاكتفاء بعرض البيان المذكور على المساهمين في الحالات التي يصدر فيها قرار الجمعية العامة بالتمرير. 2- إذا كان تخفيض رأس المال نتيجة زيادته على حاجة الشركة، وجبت دعوة الدائنين إلى إيداء اعتراضاتهم -إن وجدت- على التخفيض قبل (خمسة وأربعين) يوماً على الأقل من التاريخ المحدد لعقد اجتماع الجمعية العامة غير العادية لاتخاذ قرار التخفيض، على أن يرفق بالدعوة بيان يوضح مقدار رأس المال قبل التخفيض وبعده، وموعد عقد الاجتماع وتاريخ نفاذ التخفيض، فإن اعترض على التخفيض أي من الدائنين وقدم إلى الشركة مستنداته في الموعد المذكور، وجب على الشركة أن تؤدي إليه دينه إذا كان حالاً أو أن تقدم إليه ضماناً كافياً للوفاء به إذا كان آجلاً. وللدائن الذي أخطر الشركة باعتراضه على التخفيض ولم يتم الوفاء بدينه إذا كان حالاً، أو تقديم ضمان كافٍ للوفاء به إذا كان آجلاً، أن يتقدم إلى الجهة القضائية المختصة قبل التاريخ المحدد لعقد الجمعية العامة غير العادية لاتخاذ قرار التخفيض، ويكون للجهة القضائية المختصة في هذه الحالة أن تأمر بالوفاء بالدين أو بتقديم ضمان كافٍ أو تأجيل عقد اجتماع الجمعية العامة غير العادية بحسب الأحوال. 3- لا يحتج بالتخفيض قبل الدائن الذي قدم طلبه في الموعد المنصوص عليه في الفقرة (1) من هذه المادة إلا إذا استوفى ما حلّ من دينه أو حصل على الضمان الكافي للوفاء بما لم يحلّ منه

## الباب الثالث : مجلس الإدارة

### المادة السابعة عشر : إدارة الشركة

(أ) يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من (5) عضواً ويشترط أن يكونوا أشخاصاً من ذوي الصفة الطبيعية تنتخبهم الجمعية العامة العادية للمساهمين لمدة لا تزيد عن أربع سنوات. واستثناءً من ذلك عين المؤسسون أول مجلس إدارة لمدة 3 سنة/سنوات على النحو التالي:

م	الاسم	المنصب
1	عبدالله غازي صالح الغامدي	رئيس مجلس إدارة
2	عادل فؤاد رزق	نائب رئيس مجلس إدارة
3	ساره عبدالعزيز سعد المعمر	أمين سر المجلس
4	فهد محمد عبدالله المعمر	عضو مجلس إدارة
5	محمد عبدالله عبدالعزيز السابق	عضو مجلس إدارة
6	لريك ارنست البدوي	عضو مجلس إدارة
7	لريك ارنست البدوي	رئيس تنفيذي

(ب) يحدد طريقة العمل في مجلس الإدارة كالاتي يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من خمسة 5 أعضاء تنتخبهم الجمعية العامة العادية للمساهمين، وتبدأ مدة عضوية المجلس في الشركة من تاريخ انتخاب الجمعية العامة العادية لمدة لا تزيد عن ثلاث سنوات، ويشترط أن يكون أعضاء مجلس الإدارة أشخاصاً من ذوي الصفة الطبيعية. ويجوز إعادة انتخاب أعضاء مجلس الإدارة لمدة أو لمدد مماثلة وفقاً لنظام حوكمة الشركات والأنظمة الأخرى ذات العلاقة

ويكون مكان إنعقاد الجلسات في مقر الشركة الرئيسي و عبر وسائل التقنية الحديثة

ويكون النصاب الصحيح للاجتماع بحضور 50% من اعضاء مجلس الادارة

ويكون النصاب القانوني الصحيح لإتخاذ القرارات بموافقة 51% من الاعضاء

ويجوز لأعضاء المجلس التوكيل بحضور الجلسات



وتكون طريقة تواصل اعضاء مجلس الادارة كالاتي عبر دعوة من خلال البريد الالكتروني توجه من أمين سر المجلس

وتكون قواعد انهاء العضوية كالاتي تنتهي عضوية المجلس بانتهاء مدته أو الاستقالة أو الوفاة، أو إذا ثبت لمجلس الإدارة أن العضو أخل بواجباته بطريقة تخل بمصلحة الشركة بشرط أن يقترن ذلك بموافقة الجمعية العامة للشركة أو بانتهاء صلاحية العضو وفقاً لأي نظام أو تعليمات سارية في المملكة، ومع ذلك يجوز للجمعية العامة العادية في كل وقت عزل جميع أعضاء مجلس الإدارة أو بعضهم وذلك دون إخلال بحق العضو المعزول تجاه الشركة بالمطالبة بالتعويض إذا وقع العزل لسبب غير مقبول أو في وقت غير مناسب، وعلى الجمعية العامة العادية في هذه الحالة انتخاب مجلس إدارة جديد أو من يحل محل العضو المعزول ، ولعضو مجلس الإدارة أن يعتزل بشرط أن يكون ذلك في وقت مناسب وإلا كان مسؤولاً قبل الشركة عما يترتب على الاعتزال من أضرار وفي حال ترتب على الإنهاء إخلال بالتزاماته تجاهها. تنتهي عضوية المجلس بانتهاء صلاحية العضو لها وفقاً لأي نظام أو تعليمات سارية في المملكة بناء على قرار من مجلس الإدارة يسبقه طلب كتابي يقدم من أحد أعضاء المجلس للسيد رئيس مجلس الإدارة، حيث يقوم رئيس المجلس بدعوة المجلس للانعقاد للتشاور والبث في صلاحية العضو. على أن يصدر قرار مجلس الإدارة بالتوصية للجمعية العامة بانتهاء صلاحية العضو وأن مركز العضو أصبح شاغراً ويتم دعوة الجمعية العامة للانعقاد للتصديق على قرار المجلس. يجوز للجمعية العامة بناء على توصية مجلس الإدارة إنهاء عضوية من تغيب عن الأعضاء عن حضور ثلاثة اجتماعات متتالية أو خمسة اجتماعات متفرقة خلال مدة عضويته دون عذر يقبله مجلس الإدارة. عند انتهاء عضوية عضو في مجلس الإدارة بإحدى طرق انتهاء العضوية، على الشركة أن تُشعر هيئة سوق المال فوراً مع بيان الأسباب التي دعت إلى ذلك. يجوز لمساهمي أو أكثر يمثلون 10 من أسهم الشركة التي لها حقوق تصويت تقديم طلب انعقاد الجمعية العامة العادية للتصويت على عزل جميع أعضاء مجلس الإدارة أو بعضهم وفقاً لأحكام المادة التسعين من نظام الشركات، ويجب على مجلس الإدارة تضمين الدعوة لانعقاد الجمعية العامة العادية اسم مقدم الطلب ومبررات الطلب. ويحق للعضو المعني الإدلاء ببيان حيال الطلب في اجتماع الجمعية العامة العادية ذي العلاقة. إذا استقال عضو مجلس الإدارة، وكانت لديه ملحوظات على أداء الشركة، فعليه تقديم بيان مكتوب بها إلى رئيس مجلس الإدارة، ويجب عرض هذا البيان على أعضاء مجلس الإدارة تصدر قرارات مجلس الإدارة بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين أصالة أو نيابة على الأقل، وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع. الانابة: لا يجوز لعضو مجلس الإدارة أن ينوب عن أكثر من عضو واحد في حضور ذات الاجتماع. أن تكون الإنابة ثابتة بالكتابة. لا يجوز للنائب التصويت على القرارات التي يحظر النظام على المنيب التصويت بشأنها. يجوز اصدار قرار كتابي بالتمرير موقع من أغلبية أعضاء مجلس الإدارة سواء في وثيقة وحدة أو وثائق منفصلة معادة وتكون تلك القرارات بمثابة قرار صادر من اجتماع مجلس الإدارة، ما لم يطلب أحد الأعضاء كتابة اجتماع المجلس للمدالة فيها، وتعرض على المجلس في أول اجتماع تالٍ له لإبانتها في محضر الاجتماع. يجوز لمجلس الإدارة ان يصدر قرارات في الأمور العاجلة يعرضها على جميع الأعضاء بالتمرير، ما لم يطلب أحد الأعضاء كتابة اجتماع المجلس للمداولة فيها، وتصدر تلك القرارات بموافقة أغلبية أصوات أعضائه، وتعرض هذه القرارات في المجلس في أول اجتماع تالٍ له لإبانتها في محضر الاجتماع. يسري قرار مجلس الإدارة من تاريخ صدوره، ما لم ينص فيه على سريانه بوقت آخر أو عند تحقق شروط معينة

## المادة الثامنة عشر : انتهاء أو إنهاء عضوية المجلس

1 - تنتهي عضوية المجلس بانتهاء مدته أو بانتهاء صلاحية العضو لها وفقاً لأي نظام أو تعليمات سارية في المملكة، ويجوز للجمعية العامة (بناء على توصية من مجلس الإدارة) إنهاء عضوية من تغيب عن الأعضاء عن حضور (ثلاثة) اجتماعات متتالية أو (خمسة) اجتماعات متفرقة خلال مدة عضويته دون عذر مشروع يقبله مجلس الإدارة.

## المادة التاسعة عشر : صلاحيات المجلس

مع مراعاة الاختصاصات المقررة للجمعية العامة، يكون لمجلس الإدارة أوسع السلطات في إدارة الشركة بما يحقق اغراضها وله

الرئيسية	اصدار	يحق التوكيل
	تجديد	يحق التوكيل
	شطب	يحق التوكيل
الفرعية	اصدار	يحق التوكيل
	تجديد	يحق التوكيل
	شطب	يحق التوكيل



	يحق التوكيل	توقيع عقود الشركات	الشركات التي تدخل فيها الشركة كشريك
	يحق التوكيل	شراء الحصص	
	يحق التوكيل	تصفية الشركة	
	يحق التوكيل	بيع الحصص	
	يحق التوكيل	تمثيل الشركة في الشركة للمساهم فيها	
يحق التوكيل	اصدار	السجلات التجارية	تأسيس الشركات بأسم الشركة
يحق التوكيل	تجديد		
يحق التوكيل	شطب		
	يحق التوكيل	تسجيلها في الوزارة	البنكية
	يحق التوكيل	تمثيل امام كاتب العدل	
	يحق التوكيل	التوقيع على عقد الشركة	
	يحق التوكيل	التوقيع على قرارات الشركاء	
	يحق التوكيل	فتح الحسابات	
	يحق التوكيل	فتح الاعتمادات	
	يحق التوكيل	الايذاع	
	يحق التوكيل	السحب	
	يحق التوكيل	اصدار الشيكات	
	يحق التوكيل	تحديث الحسابات	
	يحق التوكيل	استخراج كشوف الحسابات	
	يحق التوكيل	طلب التسهيلات	
	يحق التوكيل	طلب الضمانات	
	يحق التوكيل	توقيع عقود القروض	
	يحق التوكيل	توقيع الأوراق التجارية	
	يحق التوكيل	توقيع سندات لأمر	
	يحق التوكيل	التقدم بأي طلب أو خدمة من الطلبات أو الخدمات المدرجة تحت اختصاص هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات	
	يحق التوكيل	صلاحية التفويض لأي شخص - وفقاً للأنظمة ذات العلاقة- للتقدم بأي من الطلبات أو الخدمات المدرجة تحت اختصاص هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات	
يحق التوكيل	شراء		



يحق التوكيل	بيع	العقار	شراء وبيع وافراغ للممتلكات	ادارة الاملاك	
يحق التوكيل	افراغ				
يحق التوكيل	شراء	الاراضي			
يحق التوكيل	بيع				
يحق التوكيل	افراغ				
يحق التوكيل	شراء	الاسهم			
يحق التوكيل	بيع				
	يحق التوكيل	حق الرهن	رهن الاملاك		
	يحق التوكيل	فك الرهن			
	يحق التوكيل	القبض			
	يحق التوكيل	تغيير الكيان القانوني	الموافقة على قرارات الشركاء	تعديل عقد الشركات التي تدخل فيها الشركة كشريك	
	يحق التوكيل	زيادة أو تخفيض رأس المال			
	يحق التوكيل	قبول التنازل عن الحصص وشراء الحصص			
	يحق التوكيل	دخول وخروج الشركاء			
	يحق التوكيل	التوقيع على قرار الشركاء بالاندماج			
	يحق التوكيل	التعديل على باقي بنود عقد التأسيس			
		يحق التوكيل			تصفية الشركة
		يحق التوكيل			تحول الشركة الى مؤسسة
	يحق التوكيل	سماع الدعاوي والرد عليها			التمثيل امام المحاكم الشرعية
	يحق التوكيل	المصالحة			
	يحق التوكيل	رفض وقبول التحكيم			
	يحق التوكيل	رفض وقبول الصلح			
	يحق التوكيل	الاقرار والانتكار			
	يحق التوكيل	التنازل			
	يحق التوكيل	الرافعه			
	يحق التوكيل	المدافعه			
	يحق التوكيل	المطالبة			
	يحق التوكيل	المخاصمة			
		يحق التوكيل	تعين المحكمين		
		يحق التوكيل	تعين المحامين		





يحق التوكيل	التمثيل امام كتابات العدل	القضاء
يحق التوكيل	استخدام وتنفيذ كافة خدمات وزارة العدل الالكترونية	
يحق التوكيل	تفويض/توكيل الغير على تنفيذ خدمات وزارة العدل الالكترونية	
يحق التوكيل	(التوقيع على اتفاقية عقد القرض وتعديلاته وملحقاته وكافة الوثائق ذات العلاقة - التوقيع على اتفاقية المتابعة - التوقيع على اتفاقية المشورة - التوقيع أمام كاتب العدل فيما يخص الرهن الصناعي الخاص برهن جميع ممتلكات الشركة - استلام القرض - التنازل عن القرض - طلب الإعفاء من القرض - تسديد القرض- التوقيع على اتفاقية الاعتماد المستندي)	
يحق التوكيل	(التوقيع على الضمان الاعتباري)	
يحق التوكيل	(التوقيع على اتفاقية نقل الالتزامات وتعديل عقد القرض)	
يحق التوكيل	(التوقيع على اتفاقية ترتيب الديون عن الشركة والشركاء)	
يحق التوكيل	(اصدار وتعديل وإلغاء اعلان التنازل)	
يحق التوكيل	تحويل فرع المؤسسة	
يحق التوكيل	فتح فروع للسجلات	
يحق التوكيل	شراء المؤسسة	
يحق التوكيل	التوقيع على جميع المستندات لدى الغرفة التجارية	
يحق التوكيل	بيع المؤسسة	
يحق التوكيل	مراجعة إدارة السجلات	
يحق التوكيل	استخراج السجلات	
يحق التوكيل	نقل السجلات التجارية	
يحق التوكيل	إدارة السجلات	
يحق التوكيل	إلغاء السجلات	
يحق التوكيل	الإشراف على السجلات	
يحق التوكيل	فتح الاشتراك لدى الغرفة التجارية	
يحق التوكيل	اعتماد التوقيع لدى الغرفة التجارية	
يحق التوكيل	إلغاء التوقيع لدى الغرفة التجارية	



يحق التوكيل	دخول المناقصات واستلام الاستمارات
يحق التوكيل	مراجعة التأمينات الاجتماعية
يحق التوكيل	مراجعة مصلحة الزكاة والدخل
يحق التوكيل	إدارة السجل التجاري
يحق التوكيل	إلغاء السجل التجاري
يحق التوكيل	مراجعة الدفاع المدني
يحق التوكيل	تعديل السجلات
يحق التوكيل	إضافة نشاط
يحق التوكيل	حجز الاسم التجاري
يحق التوكيل	تجديد الاشتراك لدى الغرفة التجارية
يحق التوكيل	تعديل السجل التجاري
يحق التوكيل	نقل السجل التجاري
يحق التوكيل	استخراج سجل بدل تالف أو مفقود
يحق التوكيل	استخراج سجل بدل تالف أو مفقود
يحق التوكيل	تسجيل العلامة التجارية
يحق التوكيل	التنازل عن العلامة التجارية
يحق التوكيل	التنازل عن الاسم التجاري
يحق التوكيل	استخراج التراخيص
يحق التوكيل	شراء القوارب
يحق التوكيل	استخراج بدل تالف أو مفقود لتصاريح الصيد
يحق التوكيل	استيراد قوارب
يحق التوكيل	إلغاء رخص قوارب
يحق التوكيل	تجديد التراخيص
يحق التوكيل	تعديل التراخيص
يحق التوكيل	إضافة نشاط
يحق التوكيل	حجز الأسماء
يحق التوكيل	إلغاء التراخيص
يحق التوكيل	تجديد الاشتراك بالغرفة التجارية
يحق التوكيل	فتح الفروع



مراجعة التأمينات الاجتماعية	يحق التوكيل
مراجعة الدفاع المدني	يحق التوكيل
مراجعة مصلحة الزكاة والدخل	يحق التوكيل
استخراج تصريح صيد	يحق التوكيل
استخراج رخصة قارب	يحق التوكيل
تجديد رخصة قارب	يحق التوكيل
نقل رخصة قارب	يحق التوكيل
بيع القارب	يحق التوكيل
تجديد تصريح الصيد	يحق التوكيل
إلغاء تصريح الصيد	يحق التوكيل
استخراج بدل تالف أو مفقود لرخصة القارب	يحق التوكيل
فتح فرع للترخيص	يحق التوكيل
نقل الترخيص	يحق التوكيل
تأسيس شركة	يحق التوكيل
التوقيع علي عقود التأسيس وملاحق التعديل	يحق التوكيل
إلغاء عقود التأسيس وملاحق التعديل	يحق التوكيل
توقيع قرارات الشركاء	يحق التوكيل
تعيين المدراء وعزلهم	يحق التوكيل
تعديل أغراض الشركة	يحق التوكيل
تصفية الشركة	يحق التوكيل
تحويل الشركة من مساهمة إلى ذات مسئولية محدودة	يحق التوكيل
تحويل الشركة من ذات مسئولية محدودة إلى مساهمة	يحق التوكيل
تحويل الشركة من تضامنية إلى ذات مسئولية محدودة	يحق التوكيل
زيادة رأس المال	يحق التوكيل
خفض رأس المال	يحق التوكيل
دخول وخروج شركاء	يحق التوكيل
الدخول في شركات قائمة	يحق التوكيل
نقل الحصص والأسهم والسندات	يحق التوكيل



تحديد رأس المال	يحق التوكيل
استلام فائض التخصيص	يحق التوكيل
بيع الحصص والأسهم واستلام القيمة	يحق التوكيل
التنازل عن الحصص والأسهم من رأس المال	يحق التوكيل
بيع فرع الشركة	يحق التوكيل
تعديل جنسية أحد الشركاء في العقد	يحق التوكيل
قبول التنازل عن الحصص والأسهم ورأس المال	يحق التوكيل
شراء الحصص والأسهم ودفع الثمن	يحق التوكيل
قفل الحسابات لدى البنوك باسم الشركة	يحق التوكيل
فتح الحسابات لدى البنوك باسم الشركة	يحق التوكيل
توقيع الاتفاقيات	يحق التوكيل
تسجيل الشركة	يحق التوكيل
تسجيل الوكالات والعلامات التجارية	يحق التوكيل
حضور الجمعيات العامة	يحق التوكيل
فتح الفروع للشركة	يحق التوكيل
فتح الملفات للشركة	يحق التوكيل
التوقيع على عقود التأسيس وملاحق التعديل لدى كاتب العدل	يحق التوكيل
استخراج السجلات التجارية وتجديدها للشركة	يحق التوكيل
الاشتراك بالفرقة التجارية وتجديدها	يحق التوكيل
مراجعة الهيئة العامة للاستثمار والتوقيع أمامها	يحق التوكيل
مراجعة إدارة الجودة والنوعية وهيئة المواصفات والمقاييس	يحق التوكيل
مراجعة هيئة سوق المال	يحق التوكيل
استخراج التراخيص وتجديدها للشركة	يحق التوكيل
تحويل المؤسسة إلى شركة	يحق التوكيل



تحويل فرع الشركة إلى مؤسسة	يحق التوكيل
تحويل فرع الشركة إلى شركة	يحق التوكيل
نشر عقد التأسيس وملاحق التعديل وملخصاتها والأنظمة الأساسية في الجريدة الرسمية	يحق التوكيل
مراجعة شركات الاتصالات وتأسيس الهواتف الثابتة أو الجواللات باسم الشركة	يحق التوكيل
دخول المناقصات واستلام الاستثمارات	يحق التوكيل
توقيع العقود الخاصة بالشركة مع الغير	يحق التوكيل
التنازل عن العلامات التجارية أو إغاثها	يحق التوكيل
تعديل اسم الشركة	يحق التوكيل
استخراج التأشيرات	يحق التوكيل
تحويل الشركة إلى مؤسسة	يحق التوكيل
استلام تعويضات التأشيرات	يحق التوكيل
تحديث بيانات العمال	يحق التوكيل
فتح الملفات الأساسية والفرعية وتجديدها وإغاثها	يحق التوكيل
تصفية العمالة وإغاثها	يحق التوكيل
التبليغ عن هروب العمالة	يحق التوكيل
إلغاء بلاغات الهروب للعمالة	يحق التوكيل
نقل الكفالات	يحق التوكيل
تعديل المهن	يحق التوكيل
نقل ملكية المنشآت وتصفيته وإغاثها	يحق التوكيل
مراجعة قسم المكاتب الأهلية للاستقدام	يحق التوكيل
مراجعة إدارة الحاسب الآلي في القوى العاملة	يحق التوكيل
استخراج رخص العمل وتجديدها	يحق التوكيل
استلام شهادات السعودة	يحق التوكيل
استخراج كشف بيانات (برنت)	يحق التوكيل
إضافة وحذف السعوديين	يحق التوكيل
استقدام	يحق التوكيل



استقدام	يحق التوكيل
فتح ملف	يحق التوكيل
تفعيل البوابة السعودية	يحق التوكيل
استقدام العمالة من الخارج	يحق التوكيل
إنهاء إجراءات العمالة لدى التأمينات الاجتماعية	يحق التوكيل
إلغاء التأشيرات	يحق التوكيل
استرداد مبالغ التأشيرات	يحق التوكيل
تعديل الجنسيات	يحق التوكيل
استخراج تأشيرات الزيارات العائلية	يحق التوكيل
استخراج تأشيرات استقدام العوائل	يحق التوكيل
مراجعة السفارة	يحق التوكيل
تمديد تأشيرات الخروج والعودة	يحق التوكيل
تمديد تأشيرات الزيارة	يحق التوكيل
استخراج كشف بيانات (برنت)	يحق التوكيل
إلغاء التأشيرة	يحق التوكيل
استرداد مبلغ التأشيرة	يحق التوكيل
تعديل جهة القدوم	يحق التوكيل
استخراج الإقامات	يحق التوكيل
تجديد الإقامات	يحق التوكيل
عمل خروج وعودة	يحق التوكيل
عمل الخروج النهائي	يحق التوكيل
نقل الكفالات	يحق التوكيل
استخراج الإقامات بدل مفقود أو تالف	يحق التوكيل
إنهاء إجراءات العمالة المتوفاة	يحق التوكيل
التبليغ عن الهروب	يحق التوكيل
إلغاء بلاغات الهروب	يحق التوكيل
نقل المعلومات وتحديث البيانات	يحق التوكيل
التسوية والتنازل عن العمال	يحق التوكيل
مراجعة إدارة الترحيل والوافدين	يحق التوكيل



استخراج كشف بيانات العمال (برنت)	يحق التوكيل
اسقاط العمالة	يحق التوكيل
إدارة أعمال التجارية	يحق التوكيل
نقل كفالة العمالة لنفسه	يحق التوكيل
إضافة المولود	يحق التوكيل
إنهاء إجراءات العامل المتوفى	يحق التوكيل
إدارة شؤون المنافذ	يحق التوكيل
استخراج مشاهد الإعادة	يحق التوكيل
إضافة تابعين	يحق التوكيل
إضافة الأبناء إلى جواز الأب أو الأم	يحق التوكيل
فصل الأبناء من جواز الأب أو الأم	يحق التوكيل
إلغاء تأشيرات الخروج والعودة	يحق التوكيل
إلغاء تأشيرات الخروج النهائي	يحق التوكيل
استخراج تأشيرات سفر بدل تالف أو مفقود	يحق التوكيل
استخراج تمديد تأشيرات الزيارة	يحق التوكيل
تعديل المهن	يحق التوكيل
استخراج تصاريح حج	يحق التوكيل
مراجعة شئون الخادمت	يحق التوكيل
التسجيل في الخدمة الالكترونيه	يحق التوكيل
مراجعة وزارة الزراعة ومديرية الزراعة بخصوص	يحق التوكيل
مراجعة كتابة العدل أو المحكمة لقبول إفراغها	يحق التوكيل
التنازل عن القرار الزراعي	يحق التوكيل
نقل القرار الزراعي	يحق التوكيل
استلام الرواتب	يحق التوكيل
استلام الرواتب التقاعدية	يحق التوكيل
استلام مكافئة نهاية الخدمة والتعويض عن الإجازات	يحق التوكيل
تحويل الراتب	يحق التوكيل
استلام المكافئة	يحق التوكيل
استخراج تعريف بالراتب	يحق التوكيل



استلام مستحقاتي	يحق التوكيل
فتح الحسابات بضوابط شرعية	يحق التوكيل
قفل الحسابات وتسويتها	يحق التوكيل
السحب من الحسابات	يحق التوكيل
استخراج بطاقات صراف آلي	يحق التوكيل
استخراج البطاقات الائتمانية المتوافقة مع الأحكام الشرعية	يحق التوكيل
استلام الحوالات وصرفها	يحق التوكيل
صرف الشيكات	يحق التوكيل
إصدار الشيكات المصدقة	يحق التوكيل
استخراج دفاتر شيكات	يحق التوكيل
استخراج كشف حساب	يحق التوكيل
التحويل من الحسابات	يحق التوكيل
طلب القروض البنكية المتوافقة مع الأحكام والضوابط الشرعية	يحق التوكيل
فتح حساب بضوابط شرعية	يحق التوكيل
الإيداع في الحساب	يحق التوكيل
تجديد الاشتراك في صناديق الأمانات	يحق التوكيل
فتح صناديق الأمانات	يحق التوكيل
الاشتراك في صناديق الأمانات	يحق التوكيل
طلب الإعفاء من القروض	يحق التوكيل
الاعتراض على الشيكات	يحق التوكيل
تحديث البيانات	يحق التوكيل
تنشيط الحسابات	يحق التوكيل
استلام الشيكات	يحق التوكيل
استرداد وحدات صناديق الأمانات	يحق التوكيل
مراجعة	يحق التوكيل
إعادة جدولة الأقساط	يحق التوكيل
طلب نقاط البيع	يحق التوكيل
طلب اعتماد بنكي	يحق التوكيل
طلب ضمان بنكي	يحق التوكيل
الاشتراكات في الشركات المساهمة	يحق التوكيل





استلام شهادات المساهمات	يحق التوكيل
شراء الأسهم للتوافق مع الأحكام الشرعية	يحق التوكيل
بيع الأسهم للتوافق مع الأحكام الشرعية	يحق التوكيل
استلام قيمة الأسهم	يحق التوكيل
استلام الأرباح	يحق التوكيل
استلام الفائض	يحق التوكيل
فتح المحافظ الاستثمارية بالضوابط الشرعية وتحرير وتعديل وإلغاء الأوامر	يحق التوكيل
الاكتتاب	يحق التوكيل
شراء أسهم	يحق التوكيل
بيع أسهم	يحق التوكيل
استرداد وحدات الصناديق الاستثمارية	يحق التوكيل
نقل الأسهم من المحفظة	يحق التوكيل
الاشتراك في وحدات الصناديق الاستثمارية للتوافق مع الأحكام الشرعية	يحق التوكيل
إدارة المحافظ الاستثمارية	يحق التوكيل
إستخراج إثبات مديونية	يحق التوكيل
تصفية المحافظ الاستثمارية	يحق التوكيل
فتح محل	يحق التوكيل
استخراج الكروت الصحية	يحق التوكيل
تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية	يحق التوكيل
مراجعة الإدارة العامة للتخطيط العمراني	يحق التوكيل
فتح المحلات	يحق التوكيل
استخراج رخص	يحق التوكيل
تجديد الرخص	يحق التوكيل
إلغاء الرخص	يحق التوكيل
نقل الرخص	يحق التوكيل
استخراج فسوحات البناء والترميم	يحق التوكيل
تخطيط الأراضي	يحق التوكيل



استخراج شهادات إتمام البناء	يحق التوكيل
استخراج رخص تسوير	يحق التوكيل
استخراج رخص هدم	يحق التوكيل
توقيع عقد الإيجار	يحق التوكيل
التنازل عن العقد	يحق التوكيل
عمل مخطط للأرض المملوكة	يحق التوكيل
مراجعة أمانة	يحق التوكيل
تحويل الأرض الزراعية إلى سكنية	يحق التوكيل
الإشراف على البناء	يحق التوكيل
توقيع العقود مع مؤسسات البناء والمقاولين	يحق التوكيل
دخول المناقصات واستلام الاستثمارات	يحق التوكيل
البيع والإفراغ للمشتري	يحق التوكيل
الشراء وقبول الإفراغ ودفق الثمن	يحق التوكيل
استلام الصكوك	يحق التوكيل
التأجير	يحق التوكيل
استلام الأجرة	يحق التوكيل
توقيع عقود الأجرة	يحق التوكيل
تجديد عقود الأجرة	يحق التوكيل
إلغاء و فسخ عقود التأجير	يحق التوكيل
الرهن	يحق التوكيل
فك الرهن	يحق التوكيل
التجزئة والفرز	يحق التوكيل
تعديل الحدود والأطوال والمساحة وأرقام القطع والمخططات والصكوك وتواريخها وأسماء الأحياء	يحق التوكيل
بيع	يحق التوكيل
قبول الرهن	يحق التوكيل
تحديث الصكوك و إدخالها في النظام الشامل	يحق التوكيل
بيع النصيب من	يحق التوكيل
شراء	يحق التوكيل



يحق التوكيل	شراء النصيب من
يحق التوكيل	تأجير
يحق التوكيل	تعديل اسم المالك ورقم السجل المدني الحفيظة
يحق التوكيل	الهبة والإفراغ
يحق التوكيل	قبول الهبة والإفراغ
يحق التوكيل	التنازل عن النقص في المساحة
يحق التوكيل	دمج الصكوك
يحق التوكيل	قبول التنازل والإفراغ
يحق التوكيل	إستخراج مجموعة صكوك بدل مفقود وبياناتها كالتالي :
يحق التوكيل	إستخراج مجموعة صكوك بدل تالف وبياناتها كالتالي :
يحق التوكيل	البيع والإفراغ للورثة
يحق التوكيل	التنازل عن النصيب من
يحق التوكيل	إثبات المبني
يحق التوكيل	استخراج صك بدل تالف وذلك للعقارات الواقعة
يحق التوكيل	تحويل الأرض الزراعية إلى سكنية أو صناعية
يحق التوكيل	الدخول في المساهمات العقارية
يحق التوكيل	شراء أسهم المساهمات العقارية
يحق التوكيل	بيع أسهم المساهمات العقارية
يحق التوكيل	التنازل عن الأرض المؤجرة
يحق التوكيل	تحديث الصك وإدخاله في النظام الشامل
يحق التوكيل	استخراج صك بدل مفقود
يحق التوكيل	تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية
يحق التوكيل	بناء الأرض
يحق التوكيل	استئجار الأرض
يحق التوكيل	تغيير الكيان القانوني للشركة
يحق التوكيل	تحويل الشركة من شركة توصية بسيطة إلى ذات مسؤولية محدودة



قسمة الأسهم بين الورثة ونقلها  
إلى محافظهم يحق التوكيل

ويشترط حصول مجلس الإدارة على موافقة الجمعية العامة عند بيع أصول تتجاوز قيمتها (خمس في المائة) من قيمة مجموع أصولها سواء تم البيع من خلال صفقة واحدة أو عدة صفقات، وفي هذه الحالة تعتبر الصفقة التي تؤدي إلى تجاوز نسبة (خمس في المائة) من قيمة الأصول هي الصفقة التي يلزم موافقة الجمعية العامة عليها، وتحسب هذه النسبة من تاريخ أول صفقة تمت خلال (الاثني عشر) شهرًا السابقة. وللمجلس الإدارة في حدود اختصاصه أن يفوض عضواً واحداً أو أكثر من أعضائه أو من الغير في مباشرة عمل أو أعمال معينة.

### المادة العشرون : مكافأة أعضاء المجلس

1. تتكون مكافأة مجلس الإدارة من نسبة من صافي الأرباح أو مزايا عينية أو ما تحدده الجمعية العادية
2. يجب أن يشتمل تقرير مجلس الإدارة إلى الجمعية العامة العادية في اجتماعها السنوي على بيان شامل لكل ما حصل عليه أو استحق الحصول عليه كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة خلال السنة المالية من مكافآت وبدل حضور الجلسات وبدل مصروفات وغير ذلك من المزايا. وأن يشتمل كذلك على بيان ما قبضه أعضاء المجلس بوصفهم عاملين أو إداريين أو ما قبضوه نظير أعمال فنية أو إدارية أو استشارات، وأن يشتمل أيضاً على بيان بعدد جلسات المجلس وعدد الجلسات التي حضرها كل عضو.

### المادة الحادية وعشرون : صلاحيات الرئيس والنائب والعضو المنتدب وأمين السر

يعين مجلس الإدارة في أول اجتماع له من بين أعضائه رئيساً للمجلس، ويجوز أن يعين من بين أعضائه عضواً منتدباً ويعين مجلس الإدارة في أول اجتماع له من بين أعضائه نائباً للرئيس.

1. يعين مجلس الإدارة رئيساً تنفيذياً من أعضائه أو من غيرهم.

ويختص رئيس المجلس بـ

العمليات التجارية	الرئيسية	الفرعية	توقيع عقود الشركات	شراء الحصص
اصدار	اصدار	اصدار	توقيع عقود الشركات	شراء الحصص
تجديد	تجديد	تجديد	توقيع عقود الشركات	شراء الحصص
شطب	شطب	شطب	توقيع عقود الشركات	شراء الحصص
يمارسها منفرد	يمارسها منفرد	يمارسها منفرد	يمارسها منفرد	يمارسها منفرد
يحق التوكيل	يحق التوكيل	يحق التوكيل	يحق التوكيل	يحق التوكيل
يمارسها منفرد	يمارسها منفرد	يمارسها منفرد	يمارسها منفرد	يمارسها منفرد
يحق التوكيل	يحق التوكيل	يحق التوكيل	يحق التوكيل	يحق التوكيل
يمارسها منفرد	يمارسها منفرد	يمارسها منفرد	يمارسها منفرد	يمارسها منفرد
يحق التوكيل	يحق التوكيل	يحق التوكيل	يحق التوكيل	يحق التوكيل
يمارسها منفرد	يمارسها منفرد	يمارسها منفرد	يمارسها منفرد	يمارسها منفرد
يحق التوكيل	يحق التوكيل	يحق التوكيل	يحق التوكيل	يحق التوكيل



	يمارسها منفرد	تصفية الشركة	الشركات التي تدخل فيها الشركة كشريك
	يحق التوكيل		
	يمارسها منفرد	بيع الحصص	
	يحق التوكيل		
	يمارسها منفرد	تمثيل الشركة في الشركة للمساهم فيها	
	يحق التوكيل		
يمارسها منفرد	اصدار	السجلات التجارية	تأسيس الشركات بأسم الشركة
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	تجديد		
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	شطب		
يحق التوكيل			
	يمارسها منفرد	تسجيلها في الوزارة	تأسيس الشركات بأسم الشركة
	يحق التوكيل		
	يمارسها منفرد	تمثيل امام كاتب العدل	
	يحق التوكيل		
	يمارسها منفرد	التوقيع على عقد الشركة	
	يحق التوكيل		
	يمارسها منفرد	التوقيع على قرارات الشركاء	تأسيس الشركات بأسم الشركة
	يحق التوكيل		
	يمارسها منفرد	فتح الحسابات	
	يحق التوكيل		
	يمارسها منفرد	فتح الاعتمادات	
	يحق التوكيل		
	يمارسها منفرد	الايداع	تأسيس الشركات بأسم الشركة
	يحق التوكيل		
	يمارسها منفرد	السحب	
	يحق التوكيل		
	يمارسها منفرد	اصدار الشيكات	
	يحق التوكيل		
	يمارسها منفرد	تحديث الحسابات	تأسيس الشركات بأسم الشركة
	يحق التوكيل		



			استخراج كشوف الحسابات	يمارسها منفرد يحق التوكيل
			طلب التسهيلات	يمارسها منفرد يحق التوكيل
			طلب الضمانات	يمارسها منفرد يحق التوكيل
			توقيع عقود القروض	يمارسها منفرد يحق التوكيل
			توقيع الأوراق التجارية	يمارسها منفرد يحق التوكيل
			توقيع سندات لأمر	يمارسها منفرد يحق التوكيل
			التقدم بأي طلب أو خدمة من الطلبات أو الخدمات المدرجة تحت اختصاص هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات	يمارسها منفرد يحق التوكيل
			صلاحية التفويض لأي شخص - وفقاً للأنظمة ذات العلاقة- للتقدم بأي من الطلبات أو الخدمات المدرجة تحت اختصاص هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات	يمارسها منفرد يحق التوكيل
		العقار	شراء	يمارسها منفرد يحق التوكيل
			بيع	يمارسها منفرد يحق التوكيل
			افراغ	يمارسها منفرد يحق التوكيل
		الإراضي	شراء	يمارسها منفرد يحق التوكيل
			بيع	يمارسها منفرد يحق التوكيل
			افراغ	يمارسها منفرد يحق التوكيل
			شراء	يمارسها منفرد

إدارة الاملاك



اسم السهم	بيع	يحق التوكيل	يحق التوكيل	
رهن الاملاك	حق الرهن	يحق التوكيل	يمارسها منفرد	
	فك الرهن	يحق التوكيل	يمارسها منفرد	
		يحق التوكيل	يمارسها منفرد	
	القبض	يحق التوكيل	يمارسها منفرد	
		يحق التوكيل	يمارسها منفرد	
	الموافقة على قرارات الشركاء	تغيير الكيان القانوني	يحق التوكيل	يمارسها منفرد
زيادة أو تخفيض رأس المال		يحق التوكيل	يمارسها منفرد	
		يحق التوكيل	يمارسها منفرد	
قبول التنازل عن الحصص وشراء الحصص		يحق التوكيل	يمارسها منفرد	
		يحق التوكيل	يمارسها منفرد	
دخول وخروج الشركاء		يحق التوكيل	يمارسها منفرد	
		يحق التوكيل	يمارسها منفرد	
التوقيع على قرار الشركاء بالاندماج		يحق التوكيل	يمارسها منفرد	
		يحق التوكيل	يمارسها منفرد	
التعديل على باقي بنود عقد التأسيس		يحق التوكيل	يمارسها منفرد	
		يحق التوكيل	يمارسها منفرد	
تصفية الشركة		يمارسها منفرد		
		يحق التوكيل		
		يمارسها منفرد		
تحول الشركة الى مؤسسة	يحق التوكيل			
	يحق التوكيل			
سماع الدعاوي والرد عليها	يحق التوكيل			
	يحق التوكيل			
المصالحة	يحق التوكيل			
	يحق التوكيل			
رفض وقبول التحكيم	يحق التوكيل			
	يحق التوكيل			
	يمارسها منفرد			



يحق التوكيل	رفض وقبول الصلح	التمثيل امام المحاكم الشرعية	القضاء												
يمارسها منفرد	الاقرار والانتكار														
يحق التوكيل															
يمارسها منفرد	التنازل														
يحق التوكيل															
يمارسها منفرد	الرافعه														
يحق التوكيل															
يمارسها منفرد	المدافعه														
يحق التوكيل															
يمارسها منفرد	المطالبة														
يحق التوكيل															
يمارسها منفرد	المخاصمة														
يحق التوكيل															
يمارسها منفرد	تعيين المحكمين														
يحق التوكيل															
يمارسها منفرد	تعيين المحامين														
يحق التوكيل															
يمارسها منفرد	التمثيل امام كتابات العدل														
يحق التوكيل															
يمارسها منفرد	استخدام وتنفيذ كافة خدمات وزارة العدل الالكترونية														
يحق التوكيل															
يمارسها منفرد	تفويض/توكيل الغير على تنفيذ خدمات وزارة العدل الالكترونية														
يحق التوكيل															
يمارسها منفرد	التوقيع على اتفاقية عقد القرض وتعديلاته وملحقاته وكافة الوثائق ذات العلاقة - التوقيع على اتفاقية المتابعة - التوقيع على اتفاقية المشورة - التوقيع أمام كاتب العدل فيما يخص الرهن الصناعي الخاص برهن جميع ممتلكات الشركة - استلام القرض - التنازل عن القرض - طلب الإعفاء من القرض - تسديد القرض - التوقيع على اتفاقية الاعتماد المستندي														
يحق التوكيل															
يمارسها منفرد	(التوقيع على الضمان الاعتبلي)														
يحق التوكيل															





يمارسها منفرد	(التوقيع على اتفاقية نقل الالتزامات وتعديل عقد القرض)	
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد	(التوقيع على اتفاقية ترتيب الديون عن الشركة والشركاء)	
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد	(اصدار وتعديل وإلغاء اعلان التنازل)	
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		تحويل فرع المؤسسة
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		فتح فروع للسجلات
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		شراء المؤسسة
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		التوقيع على جميع المستندات لدى الغرفة التجارية
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		بيع المؤسسة
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		مراجعة إدارة السجلات
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		استخراج السجلات
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		نقل السجلات التجارية
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		إدارة السجلات
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		إلغاء السجلات
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		الإشراف على السجلات
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		فتح الاشتراك لدى الغرفة التجارية
يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		اعتماد التوقيع لدى الغرفة
يحق التوكيل		



التجارية	يحق التوكيل
إلغاء التوقيع لدى الغرفة التجارية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
دخول المناقصات واستلام الاستثمارات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
مراجعة التأمينات الاجتماعية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
مراجعة مصلحة الزكاة والدخل	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إدارة السجل التجاري	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إلغاء السجل التجاري	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
مراجعة الدفاع المدني	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تعديل السجلات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إضافة نشاط	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
حجز الاسم التجاري	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تجديد الاشتراك لدى الغرفة التجارية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تعديل السجل التجاري	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
نقل السجل التجاري	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج سجل بدل تالف أو مفقود	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج سجل بدل تالف أو مفقود	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
	يمارسها منفرد



تسجيل العلامة التجارية	يحق التوكيل
التنازل عن العلامة التجارية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
التنازل عن الاسم التجاري	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج التراخيص	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
شراء القوارب	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج بدل تالف أو مفقود لتصاريح الصيد	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استيراد قوارب	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إلغاء رخص قوارب	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تجديد التراخيص	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تعديل التراخيص	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إضافة نشاط	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
حجز الأسماء	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إلغاء التراخيص	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تجديد الاشتراك بالغرفة التجارية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
فتح الفروع	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
مراجعة التأمينات الاجتماعية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل



يمارسها منفرد	مراجعة الدفاع المدني
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة مصلحة الزكاة والدخل
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج تصريح صيد
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج رخصة قارب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تجديد رخصة قارب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	نقل رخصة قارب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	بيع القارب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تجديد تصريح الصيد
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إلغاء تصريح الصيد
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج بدل تالف أو مفقود لرخصة القارب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح فرع للترخيص
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	نقل الترخيص
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تأسيس شركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التوقيع علي عقود التأسيس وملاحق التعديل
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إلغاء عقود التأسيس وملاحق التعديل
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	توقيع قرارات الشركاء



يحق التوكيل	تعيين المدراء وعزلهم
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	تعديل أغراض الشركة
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	تصفية الشركة
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	تحويل الشركة من مساهمة إلى ذات مسؤولية محدودة
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	تحويل الشركة من ذات مسؤولية محدودة إلى مساهمة
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	تحويل الشركة من تضامنية إلى ذات مسؤولية محدودة
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	زيادة رأس المال
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	خفض رأس المال
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	دخول وخروج شركاء
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	الدخول في شركات قائمة
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	نقل الحصص والأسهم والسندات
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	تحديد رأس المال
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	استلام فائض التخصيص
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	بيع الحصص والأسهم واستلام القيمة
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	التنازل عن الحصص والأسهم من رأس المال
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	بيع فرع الشركة
يمارسها منفرد	



يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تعديل جنسية أحد الشركاء في العقد
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	قبول التنازل عن الحصص والأسهم ورأس المال
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	شراء الحصص والأسهم ودفع الثمن
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	قفل الحسابات لدى البنوك باسم الشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح الحسابات لدى البنوك باسم الشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	توقيع الاتفاقيات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تسجيل الشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تسجيل الوكالات والعلامات التجارية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	حضور الجمعيات العامة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح الفروع للشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح الملفات للشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التوقيع على عقود التأسيس وملاحق التعديل لدى كاتب العدل
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج السجلات التجارية وتجديدها للشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	الاشتراك بالقرعة التجارية وتجديدها
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة الهيئة العامة للاستثمار والتوقيع أمامها
يحق التوكيل	



مراجعة إدارة الجودة والتنوعية وهيئة المواصفات والمقاييس	يمارسها منفرد يحق التوكيل
مراجعة هيئة سوق المال	يمارسها منفرد يحق التوكيل
استخراج التراخيص وتجديدها للشركة	يمارسها منفرد يحق التوكيل
تحويل المؤسسة إلى شركة	يمارسها منفرد يحق التوكيل
تحويل فرع الشركة إلى مؤسسة	يمارسها منفرد يحق التوكيل
تحويل فرع الشركة إلى شركة	يمارسها منفرد يحق التوكيل
نشر عقد التأسيس وملاحق التعديل وملخصاتها والأنظمة الأساسية في الجريدة الرسمية	يمارسها منفرد يحق التوكيل
مراجعة شركات الاتصالات وتأسيس الهوائف الثابتة أو الجوالات باسم الشركة	يمارسها منفرد يحق التوكيل
دخول المناقصات واستلام الاستثمارات	يمارسها منفرد يحق التوكيل
توقيع العقود الخاصة بالشركة مع غير	يمارسها منفرد يحق التوكيل
التنازل عن العلامات التجارية أو إلغائها	يمارسها منفرد يحق التوكيل
تعديل اسم الشركة	يمارسها منفرد يحق التوكيل
استخراج التأشيرات	يمارسها منفرد يحق التوكيل
تحويل الشركة إلى مؤسسة	يمارسها منفرد يحق التوكيل
استلام تعويضات التأشيرات	يمارسها منفرد يحق التوكيل
تحديث بيانات العمال	يمارسها منفرد يحق التوكيل



يمارسها منفرد	فتح الملفات الأساسية والفرعية وتجديدها وإلغاؤها
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تصفية العمالة وإلغاؤها
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التبليغ عن هروب العمالة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إلغاء بلاغات الهروب للعمالة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	نقل الكفالات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تعديل المهن
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	نقل ملكية المنشآت وتصفيتها وإلغاؤها
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة قسم المكاتب الأهلية للاستقدام
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة إدارة الحاسب الآلي في القوى العاملة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج رخص العمل وتجديدها
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استلام شهادات السعودية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج كشف بيانات (برنت)
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إضافة وحذف السعوديين
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استقدام
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استقدام
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح ملف





يحق التوكيل	تفعيل البوابة السعودية
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	استقدام العمالة من الخارج
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	إنهاء إجراءات العمالة لدى التأمينات الاجتماعية
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	إلغاء التأشيرات
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	استرداد مبالغ التأشيرات
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	تعديل الجنسيات
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	استخراج تأشيرات الزيارات العائلية
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	استخراج تأشيرات استقدام العوائل
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	مراجعة السفارة
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	تمديد تأشيرات الخروج والعودة
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	تمديد تأشيرات الزيارة
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	استخراج كشف بيانات (برنت)
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	إلغاء التأشيرة
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	استرداد مبلغ التأشيرة
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	تعديل جهة القدوم
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	



استخراج الإقامات	يحق التوكيل
تجديد الإقامات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
عمل خروج وعودة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
عمل الخروج النهائي	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
نقل الكفالات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج الإقامات بدل مفقود أو تالف	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إنهاء إجراءات العمالة المتوفاة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
التبليغ عن الهروب	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إلغاء بلاغات الهروب	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
نقل المعلومات وتحديث البيانات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
التسوية والتنازل عن العمال	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
مراجعة إدارة الترحيل والوافدين	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج كشف بيانات العمال (برنت)	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
اسقاط العمالة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إدارة أعمال التجارية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
نقل كفالة العمالة لنفسه	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل



إضافة المولود	يمارسها منفرد يحق التوكيل
إنهاء إجراءات العامل المتوفى	يمارسها منفرد يحق التوكيل
إدارة شؤون المنافذ	يمارسها منفرد يحق التوكيل
استخراج مشاهد الإعادة	يمارسها منفرد يحق التوكيل
إضافة تابعين	يمارسها منفرد يحق التوكيل
إضافة الأبناء إلى جواز الأب أو الأم	يمارسها منفرد يحق التوكيل
فصل الأبناء من جواز الأب أو الأم	يمارسها منفرد يحق التوكيل
إلغاء تأشيرات الخروج والعودة	يمارسها منفرد يحق التوكيل
إلغاء تأشيرات الخروج النهائي	يمارسها منفرد يحق التوكيل
استخراج تأشيرات سفر بدل تالف أو مفقود	يمارسها منفرد يحق التوكيل
استخراج تمديد تأشيرات الزيارة	يمارسها منفرد يحق التوكيل
تعديل المهن	يمارسها منفرد يحق التوكيل
استخراج تصاريح حج	يمارسها منفرد يحق التوكيل
مراجعة شؤون الخادمات	يمارسها منفرد يحق التوكيل
التسجيل في الخدمه الالكترونيه	يمارسها منفرد يحق التوكيل
مراجعة وزارة الزراعة ومديرية الزراعة بخصوص	يمارسها منفرد



يحق التوكيل يمارسها منفرد	مراجعة كتابة العدل أو المحكمة لقبول إفراغها
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التنازل عن القرار الزراعي
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	نقل القرار الزراعي
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استلام الرواتب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استلام الرواتب التقاعدية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استلام مكافأة نهاية الخدمة والتعويض عن الإجازات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تحويل الراتب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استلام المكافأة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج تعريف بالراتب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استلام مستحقاتي
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح الحسابات بضوابط شرعية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	قفل الحسابات وتسويتها
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	السحب من الحسابات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج بطاقات صراف آلي
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج البطاقات الائتمانية المتوافقة مع الأحكام الشرعية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	



استلام الحوالات وصرفها	يحق التوكيل
صرف الشيكات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إصدار الشيكات المصدقة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج دفاتر شيكات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج كشف حساب	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
التحويل من الحسابات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
طلب القروض البنكية المتوافقة مع الأحكام والضوابط الشرعية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
فتح حساب بضوابط شرعية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
الإيداع في الحساب	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تجديد الاشتراك في صناديق الأمانات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
فتح صناديق الأمانات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
الاشتراك في صناديق الأمانات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
طلب الإعفاء من القروض	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
الاعتراض على الشيكات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تحديث البيانات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تنشيط الحسابات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
	يمارسها منفرد



استلام الشيكات	يحق التوكيل
استرداد وحدات صناديق الأمانات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
مراجعة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إعادة جدولة الأقساط	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
طلب نقاط البيع	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
طلب اعتماد بنكي	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
طلب ضمان بنكي	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
الاكتتابات في الشركات المساهمة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استلام شهادات المساهمات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
شراء الأسهم المتوافقة مع الأحكام الشرعية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
بيع الأسهم المتوافقة مع الأحكام الشرعية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استلام قيمة الأسهم	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استلام الأرباح	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استلام الفائض	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
فتح المحافظ الاستثمارية بالضوابط الشرعية وتحرير وتعديل وإلغاء الأوامر	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
الاكتتاب	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل



يمارسها منفرد	شرك أسهم
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	بيع أسهم
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استرداد وحدات الصناديق الاستثمارية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	نقل الأسهم من المحفظة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	الاشتراك في وحدات الصناديق الاستثمارية المتوافقة مع الأحكام الشرعية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إدارة المحافظ الاستثمارية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إستخراج إثبات مديونية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تصفية المحافظ الاستثمارية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح محل
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج الكروت الصحية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة الإدارة العامة للتخطيط العمراني
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح المحلات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج رخص
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تجديد الرخص
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إلغاء الرخص
يحق التوكيل	



يحق التوكيل	نقل الرخص
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	استخراج فسوحات البناء والترميم
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	تخطيط الأراضي
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	استخراج شهادات إتمام البناء
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	استخراج رخص تسوير
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	استخراج رخص هدم
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	توقيع عقد الإيجار
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	التنازل عن العقد
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	عمل مخطط للأرض المملوكة
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	مراجعة أمانة
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	تحويل الأرض الزراعية إلى سكنية
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	الإشراف على البناء
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	توقيع العقود مع مؤسسات البناء والمقاولين
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	دخول المناقصات واستلام الاستثمارات
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	البيع والإفراغ للمشتري
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	





يحق التوكيل	الشراء وقبول الإفراغ ودفق الثمن
يمارسها منفرد	استلام الصكوك
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التأجير
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استلام الأجرة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	توقيع عقود الأجرة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تجديد عقود الأجرة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إلغاء و فسخ عقود التأجير
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	الرهن
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فك الرهن
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التجزئة والفرز
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تعديل الحدود والأطوال والمساحة وأرقام القطع والمخططات والصكوك وتواريخها وأسماء الأحياء
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	بيع
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	قبول الرهن
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تحديث الصكوك و إدخالها في النظام الشامل
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	بيع النصيب من
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	شراء
يحق التوكيل	



يمارسها منفرد	شراء النصيب من
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تأجير
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تعديل اسم المالك ورقم السجل المدني الحفيظة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	الهبة والإفراغ
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	قبول الهبة والإفراغ
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التنازل عن النقص في المساحة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	دمج الصكوك
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	قبول التنازل والإفراغ
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إستخراج مجموعة صكوك بدل مفقود وبياناتها كالتالي :
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إستخراج مجموعة صكوك بدل تالف وبياناتها كالتالي :
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	البيع والإفراغ للورثة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التنازل عن النصيب من
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إثبات المبني
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج صك بدل تالف
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	وذلك للعقارات الواقعة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تحويل الأرض الزراعية إلى سكنية



أو صناعية	يحق التوكيل
الدخول في المساهمات العقارية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
شراء أسهم المساهمات العقارية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
بيع أسهم المساهمات العقارية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
التنازل عن الأرض المؤجرة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تحديث الصك وإدخاله في النظام الشامل	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج صك بدل مفقود	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
بناء الأرض	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استئجار الأرض	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تغيير الكيان القانوني للشركة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تحويل الشركة من شركة توصية بسيطة إلى ذات مسؤولية محدودة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
قسمة الأسهم بين الورثة ونقلها إلى محافظهم	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل

## ويختص الرئيس التنفيذي بـ

يتمارسها منفرد	اصدار	الرئيسية
يحق التوكيل		
يتمارسها منفرد	تجديد	
يحق التوكيل		
يتمارسها منفرد	شطب	



		السجلات التجارية	
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد		اصدار	
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد		تجديد	الفرعية
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد		شطب	
يحق التوكيل			
	يمارسها منفرد	توقيع عقود الشركات	الشركات التي تدخل فيها الشركة كشريك
	يحق التوكيل		
	يمارسها منفرد	شراء الحصص	
	يحق التوكيل		
	يمارسها منفرد	تصفية الشركة	
	يحق التوكيل		
	يمارسها منفرد	بيع الحصص	
	يحق التوكيل		
	يمارسها منفرد	تمثيل الشركة في الشركة للمساهم فيها	
	يحق التوكيل		
يمارسها منفرد		اصدار	السجلات التجارية
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد		تجديد	
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد		شطب	
يحق التوكيل			
	يمارسها منفرد	تسجيلها في الوزارة	تأسيس الشركات بأسم الشركة
	يحق التوكيل		
	يمارسها منفرد	تمثيل امام كاتب العدل	
	يحق التوكيل		
	يمارسها منفرد	التوقيع على عقد الشركة	
	يحق التوكيل		
	يمارسها منفرد	التوقيع على قرارات الشركاء	
	يحق التوكيل		
	يمارسها منفرد		



فتح الحسابات	يحق التوكيل	
فتح الاعتمادات	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
الإيداع	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
السحب	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
اصدار الشيكات	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
تحديث الحسابات	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
استخراج كشوف الحسابات	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
طلب التسهيلات	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
طلب الضمانات	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
توقيع عقود القروض	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
توقيع الأوراق التجارية	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
توقيع سندات لأمر	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
التقدم بأي طلب أو خدمة من الطلبات أو الخدمات المدرجة تحت اختصاص هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
صلاحية التفويض لأي شخص - وفقاً للأنظمة ذات العلاقة- للتقدم بأي من الطلبات أو الخدمات المدرجة تحت اختصاص هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	
شراء	يمارسها منفرد	
	يحق التوكيل	



		ادارة الاملاك	
يعملها منفرد	بيع	العقار	شراء وبيع وافراغ الممتلكات
يحق التوكيل			
يعملها منفرد		افراغ	
يحق التوكيل			
يعملها منفرد		شراء	
يحق التوكيل			
يعملها منفرد	بيع	الاراضي	
يحق التوكيل			
يعملها منفرد		افراغ	
يحق التوكيل			
يعملها منفرد		شراء	
يحق التوكيل			
يعملها منفرد	بيع	الاسهم	
يحق التوكيل			
		حق الرهن	رهن الاملاك
يعملها منفرد	يحق التوكيل		
يعملها منفرد		فك الرهن	
يحق التوكيل			
يعملها منفرد		القبض	
يحق التوكيل			
يعملها منفرد		تغيير الكيان القانوني	الموافقة على قرارات الشركاء
يحق التوكيل			
يعملها منفرد		زيادة أو تخفيض رأس المال	
يحق التوكيل			
يعملها منفرد		قبول التنازل عن الحصص وشراء الحصص	
يحق التوكيل			
يعملها منفرد		دخول وخروج الشركاء	
يحق التوكيل			
يعملها منفرد		التوقيع على قرار الشركاء بالاندماج	
يحق التوكيل			
يعملها منفرد		التعديل على باقي بنود عقد التأسيس	
يحق التوكيل			



	يمارسها منفرد	تصفية الشركة	
	يحق التوكيل		
	يمارسها منفرد	تحول الشركة الى مؤسسة	
	يحق التوكيل		
يمارسها منفرد	سماع الدعاوي والرد عليها	التمثيل امام المحاكم الشرعية	القضاء
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	المصالحة		
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	رفض وقبول التحكيم		
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	رفض وقبول الصلح		
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	الاقرار والانتكار		
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	التنازل		
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	المرافعه		
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	المدافعه		
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	المطالبة		
يحق التوكيل			
يمارسها منفرد	المخاصمة		
يحق التوكيل			
	يمارسها منفرد	تعين المحكمين	
	يحق التوكيل		
	يمارسها منفرد	تعين المحامين	
	يحق التوكيل		
	يمارسها منفرد	التمثيل امام كتابات العدل	
	يحق التوكيل		
	يمارسها منفرد	استخدام وتنفيذ كافة خدمات وزارة العدل الالكترونية	



يحق التوكيل يمارسها منفرد	تفويض/توكيل الغير على تنفيذ خدمات وزارة العدل الالكترونية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	(التوقيع على اتفاقية عقد القرض وتعديلاته وملحقاته وكافة الوثائق ذات العلاقة - التوقيع على اتفاقية المتابعة - التوقيع على اتفاقية المشورة - التوقيع أمام كاتب العدل فيما يخص الرهن الصناعي الخاص برهن جميع ممتلكات الشركة - استلام القرض - التنازل عن القرض - طلب الإعفاء من القرض - تسديد القرض - التوقيع على اتفاقية الاعتماد المستندي)
يمارسها منفرد	(التوقيع على الضمان الاعتبائي)
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	(التوقيع على اتفاقية نقل الالتزامات وتعديل عقد القرض)
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	(التوقيع على اتفاقية ترتيب الديون عن الشركة والشركاء)
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	(اصدار وتعديل وإلغاء اعلان التنازل)
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تحويل فرع المؤسسة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح فروع للسجلات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	شراء المؤسسة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التوقيع على جميع المستندات لدى الغرفة التجارية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	بيع المؤسسة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة إدارة السجلات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج السجلات
يحق التوكيل	





يمارسها منفرد	نقل السجلات التجارية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إدارة السجلات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إلغاء السجلات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	الإشراف على السجلات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح الاشتراك لدى الغرفة التجارية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	اعتماد التوقيع لدى الغرفة التجارية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إلغاء التوقيع لدى الغرفة التجارية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	دخول المناقصات واستلام الاستثمارات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة التأمينات الاجتماعية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة مصلحة الزكاة والدخل
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إدارة السجل التجاري
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إلغاء السجل التجاري
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة الدفاع المدني
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تعديل السجلات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إضافة نشاط
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	حجز الاسم التجاري
يحق التوكيل	



يحق التوكيل	تجديد الاشتراك لدى الغرفة التجارية
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	تعديل السجل التجاري
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	نقل السجل التجاري
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	استخراج سجل بدل تالف أو مفقود
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	استخراج سجل بدل تالف أو مفقود
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	تسجيل العلامة التجارية
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	التنازل عن العلامة التجارية
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	التنازل عن الاسم التجاري
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	استخراج التراخيص
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	شراء القوارب
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	استخراج بدل تالف أو مفقود لتصاريح الصيد
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	استيراد قوارب
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	إلغاء رخص قوارب
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	تجديد التراخيص
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	تعديل التراخيص
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	



يحق التوكيل	إضافة نشاط
يمارسها منفرد	حجز الأسماء
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إلغاء التراخيص
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تجديد الاشتراك بالرفة التجارية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح الفروع
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة التأمينات الاجتماعية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة الدفاع المدني
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة مصلحة الزكاة والدخل
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج تصريح صيد
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج رخصة قارب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تجديد رخصة قارب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	نقل رخصة قارب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	بيع القارب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تجديد تصريح الصيد
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إلغاء تصريح الصيد
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج بدل تالف أو مفقود لرخصة القارب
يحق التوكيل	



يمارسها منفرد يحق التوكيل	فتح فرع للتخصيص
يمارسها منفرد يحق التوكيل	نقل الترخيص
يمارسها منفرد يحق التوكيل	تأسيس شركة
يمارسها منفرد يحق التوكيل	التوقيع علي عقود التأسيس وملاحق التعديل
يمارسها منفرد يحق التوكيل	إلغاء عقود التأسيس وملاحق التعديل
يمارسها منفرد يحق التوكيل	توقيع قرارات الشركاء
يمارسها منفرد يحق التوكيل	تعيين المدراء وعزلهم
يمارسها منفرد يحق التوكيل	تعديل أغراض الشركة
يمارسها منفرد يحق التوكيل	تصفية الشركة
يمارسها منفرد يحق التوكيل	تحويل الشركة من مساهمة إلى ذات مسؤولية محدودة
يمارسها منفرد يحق التوكيل	تحويل الشركة من ذات مسؤولية محدودة إلى مساهمة
يمارسها منفرد يحق التوكيل	تحويل الشركة من تضامنية إلى ذات مسؤولية محدودة
يمارسها منفرد يحق التوكيل	زيادة رأس المال
يمارسها منفرد يحق التوكيل	خفض رأس المال
يمارسها منفرد يحق التوكيل	دخول وخروج شركاء
يمارسها منفرد يحق التوكيل	الدخول في شركات قائمة



يمارسها منفرد	نقل الحصص والأسهم والسندات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تحديد رأس المال
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استلام فائض التخصيص
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	بيع الحصص والأسهم واستلام القيمة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التنازل عن الحصص والأسهم من رأس المال
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	بيع فرع الشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تعديل جنسية أحد الشركاء في العقد
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	قبول التنازل عن الحصص والأسهم ورأس المال
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	شراء الحصص والأسهم ودفع الثمن
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	قفل الحسابات لدى البنوك باسم الشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح الحسابات لدى البنوك باسم الشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	توقيع الاتفاقيات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تسجيل الشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تسجيل الوكالات والعلامات التجارية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	حضور الجمعيات العامة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح الفروع للشركة



يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح الملفات للشركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التوقيع على عقود التأسيس
يحق التوكيل	وملاحق التعديل لدى كاتب العدل
يمارسها منفرد	استخراج السجلات التجارية
يحق التوكيل	وتجديدها للشركة
يمارسها منفرد	الاشتراك بالقرعة التجارية
يحق التوكيل	وتجديدها
يمارسها منفرد	مراجعة الهيئة العامة للاستثمار
يحق التوكيل	والتوقيع أمامها
يمارسها منفرد	مراجعة إدارة الجودة والنوعية
يحق التوكيل	وهيئة المواصفات والمقاييس
يمارسها منفرد	مراجعة هيئة سوق المال
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج التراخيص وتجديدها
يحق التوكيل	للشركة
يمارسها منفرد	تحويل المؤسسة إلى شركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تحويل فرع الشركة إلى مؤسسة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تحويل فرع الشركة إلى شركة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	نشر عقد التأسيس وملاحق
يحق التوكيل	التعديل وملخصاتها والأنظمة
	الأساسية في الجريدة الرسمية
يمارسها منفرد	مراجعة شركات الاتصالات
يحق التوكيل	وتأسيس الهوائيات الثابتة أو
	الجواليات باسم الشركة
يمارسها منفرد	دخول المناقصات واستلام
يحق التوكيل	الاستثمارات
يمارسها منفرد	توقيع العقود الخاصة بالشركة مع
يحق التوكيل	الغير
يمارسها منفرد	



التنازل عن العلامات التجارية أو إغاثتها	يحق التوكيل
تعديل اسم الشركة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج التأشيرات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تحويل الشركة إلى مؤسسة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استلام تعويضات التأشيرات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تحديث بيانات العمال	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
فتح الملفات الأساسية والفرعية وتجديدها وإغاثتها	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تصفية العمالة وإغاثتها	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
التبليغ عن هروب العمالة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إلغاء بلاغات الهروب للعمالة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
نقل الكفالات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تعديل المهن	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
نقل ملكية المنشآت وتصفيتها وإغاثتها	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
مراجعة قسم المكاتب الأهلية للاستقدام	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
مراجعة إدارة الحاسب الآلي في القوى العاملة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج رخص العمل وتجديدها	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل



يمارسها منفرد	استلام شهادات السعودية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج كشف بيانات (برنت)
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إضافة وحذف السعوديين
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استقدام
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استقدام
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فتح ملف
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تفعيل البوابة السعودية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استقدام العمالة من الخارج
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إنهاء إجراءات العمالة لدى التأمينات الاجتماعية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	الغاء التأشيرات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استرداد مبالغ التأشيرات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تعديل الجنسيات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج تأشيرات الزيارات العائلية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج تأشيرات استقدام العوائل
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة السفارة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تمديد تأشيرات الخروج والعودة
يحق التوكيل	





يمارسها منفرد	تمديد تأشيرات الزيارة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج كشف بيانات (برنت)
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إلغاء التأشيرة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استرداد مبلغ التأشيرة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تعديل جهة القدوم
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج الإقامات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تجديد الإقامات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	عمل خروج وعودة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	عمل الخروج النهائي
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	نقل الكفالات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استخراج الإقامات بدل مفقود أو تالف
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إنهاء إجراءات العمالة المتوفاة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التبليغ عن الهروب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إلغاء بلاغات الهروب
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	نقل المعلومات وتحديث البيانات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التسوية والتنازل عن العمال
يحق التوكيل	



يحق التوكيل	مراجعة إدارة الترحيل والوافدين
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	استخراج كشف بيانات العمال (برنت)
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	اسقاط العمالة
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	إدارة أعمال التجارية
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	نقل كفالة العمالة لنفسه
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	إضافة المولود
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	إنهاء إجراءات العامل للتوفيق
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	إدارة شؤون المنافذ
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	استخراج مشاهد الإعادة
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	إضافة تابعين
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	إضافة الأبناء إلى جواز الأب أو الأم
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	فصل الأبناء من جواز الأب أو الأم
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	إلغاء تأشيرات الخروج والعودة
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	إلغاء تأشيرات الخروج النهائي
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	استخراج تأشيرات سفر بدل تالف أو مفقود
يمارسها منفرد	
يحق التوكيل	



استخراج تمديد تأشيرات الزيارة	يحق التوكيل
تعديل للمهن	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج تصاريح حج	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
مراجعة شؤون الخادمت	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
التسجيل في الخدمه الالكترونيه	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
مراجعة وزارة الزراعة ومديرية الزراعة بخصوص	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
مراجعة كتابة العدل أو المحكمة لقبول إفراغها	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
التنازل عن القرار الزراعي	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
نقل القرار الزراعي	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استلام الرواتب	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استلام الرواتب التقاعدية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استلام مكافأة نهاية الخدمة والتعويض عن الإجازات	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تحويل الراتب	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استلام المكافأة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج تعريف بالراتب	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استلام مستحقاتي	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل



يمارسها منفرد يحق التوكيل	فتح الحسابات بضوابط شرعية
يمارسها منفرد يحق التوكيل	قفل الحسابات وتسويتها
يمارسها منفرد يحق التوكيل	السحب من الحسابات
يمارسها منفرد يحق التوكيل	استخراج بطاقات صراف آلي
يمارسها منفرد يحق التوكيل	استخراج البطاقات الائتمانية المتوافقة مع الأحكام الشرعية
يمارسها منفرد يحق التوكيل	استلام الحوالات وصرفها
يمارسها منفرد يحق التوكيل	صرف الشيكات
يمارسها منفرد يحق التوكيل	إصدار الشيكات المصدقة
يمارسها منفرد يحق التوكيل	استخراج دفاتر شيكات
يمارسها منفرد يحق التوكيل	استخراج كشف حساب
يمارسها منفرد يحق التوكيل	التحويل من الحسابات
يمارسها منفرد يحق التوكيل	طلب القروض البنكية المتوافقة مع الأحكام والضوابط الشرعية
يمارسها منفرد يحق التوكيل	فتح حساب بضوابط شرعية
يمارسها منفرد يحق التوكيل	الإيداع في الحساب
يمارسها منفرد يحق التوكيل	تجديد الاشتراك في صناديق الأمانات
يمارسها منفرد	فتح صناديق الأمانات



يحق التوكيل يمارسها منفرد	الاشتراك في صناديق الأمانات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	طلب الإعفاء من القروض
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	الاعتراض على الشيكات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تحديث البيانات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تنشيط الحسابات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استلام الشيكات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استرداد وحدات صناديق الأمانات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	مراجعة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إعادة جدولة الأقساط
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	طلب نقاط البيع
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	طلب اعتماد بنكي
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	طلب ضمان بنكي
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	الاكتتابات في الشركات المساهمة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استلام شهادات المساهمات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	شراء الأسهم المتوافقة مع الأحكام الشرعية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	بيع الأسهم المتوافقة مع الأحكام



الشرعية	يحق التوكيل
استلام قيمة الأسهم	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استلام الأرباح	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استلام الفائض	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
فتح المحافظ الاستثمارية بالضوابط الشرعية وتحرير وتعديل وإلغاء الأوامر	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
الاكتتاب	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
شراء أسهم	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
بيع أسهم	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استرداد وحدات الصناديق الاستثمارية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
نقل الأسهم من المحفظة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
الاشتراك في وحدات الصناديق الاستثمارية المتوافقة مع الأحكام الشرعية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إدارة المحافظ الاستثمارية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إستخراج إثبات مديونية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تصفية المحافظ الاستثمارية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
فتح محل	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
استخراج الكروت الصحية	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل



يمارسها منفرد يحق التوكيل	تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية
يمارسها منفرد يحق التوكيل	مراجعة الإدارة العامة للتخطيط العمراني
يمارسها منفرد يحق التوكيل	فتح المحلات
يمارسها منفرد يحق التوكيل	استخراج رخص
يمارسها منفرد يحق التوكيل	تجديد الرخص
يمارسها منفرد يحق التوكيل	إلغاء الرخص
يمارسها منفرد يحق التوكيل	نقل الرخص
يمارسها منفرد يحق التوكيل	استخراج فسوحات البناء والترميم
يمارسها منفرد يحق التوكيل	تخطيط الأراضي
يمارسها منفرد يحق التوكيل	استخراج شهادات إتمام البناء
يمارسها منفرد يحق التوكيل	استخراج رخص تسوير
يمارسها منفرد يحق التوكيل	استخراج رخص هدم
يمارسها منفرد يحق التوكيل	توقيع عقد الإيجار
يمارسها منفرد يحق التوكيل	التنازل عن العقد
يمارسها منفرد يحق التوكيل	عمل مخطط للأرض المملوكة
يمارسها منفرد يحق التوكيل	مراجعة أمانة



يمارسها منفرد	تحويل الأرض الزراعية إلى سكنية
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	الإشراف على البناء
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	توقيع العقود مع مؤسسات البناء والمقاولين
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	دخول المناقصات واستلام الاستثمارات
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	البيع والإفراغ للمشتري
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	الشراء وقبول الإفراغ ودفق الثمن
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استلام الصكوك
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التأجير
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	استلام الأجرة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	توقيع عقود الأجرة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تجديد عقود الأجرة
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	إلغاء و فسخ عقود التأجير
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	الرهن
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	فك الرهن
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	التجزئة والفرز
يحق التوكيل	
يمارسها منفرد	تعديل الحدود والأطوال والمساحة وأرقام القطع والمخططات
يحق التوكيل	





والصكوك وتواريخها وأسماء الأحياء	يحق التوكيل
بيع	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
قبول الرهن	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تحديث الصكوك و إدخالها في النظام الشامل	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
بيع النصيب من	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
شركه	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
شراء النصيب من	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تأجير	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
تعديل اسم المالك ورقم السجل المدني الحفيظة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
الهبة والإفراغ	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
قبول الهبة والإفراغ	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
التنازل عن النقص في المساحة	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
دمج الصكوك	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
قبول التنازل والإفراغ	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إستخراج مجموعة صكوك بدل مفقود وبياناتها كالتالي :	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل
إستخراج مجموعة صكوك بدل تالف وبياناتها كالتالي :	يمارسها منفرد
	يحق التوكيل



يتمارسها منفرد يحق التوكيل	البيع والإفراغ للورثة
يتمارسها منفرد يحق التوكيل	التنازل عن النصيب من
يتمارسها منفرد يحق التوكيل	إثبات المبي
يتمارسها منفرد يحق التوكيل	استخراج صك بدل تالف
يتمارسها منفرد يحق التوكيل	وذلك للعقارات الواقعة
يتمارسها منفرد يحق التوكيل	تحويل الأرض الزراعية إلى سكنية أو صناعية
يتمارسها منفرد يحق التوكيل	الدخول في المساهمات العقارية
يتمارسها منفرد يحق التوكيل	شراء أسهم المساهمات العقارية
يتمارسها منفرد يحق التوكيل	بيع أسهم المساهمات العقارية
يتمارسها منفرد يحق التوكيل	التنازل عن الأرض المؤجرة
يتمارسها منفرد يحق التوكيل	تحديث الصك وإدخاله في النظام الشامل
يتمارسها منفرد يحق التوكيل	استخراج صك بدل مفقود
يتمارسها منفرد يحق التوكيل	تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية
يتمارسها منفرد يحق التوكيل	بناء الأرض
يتمارسها منفرد يحق التوكيل	استئجار الأرض
يتمارسها منفرد يحق التوكيل	تغيير الكيان القانوني للشركة



يتمارسها منفرد	تحويل الشركة من شركة توصية بسيطة إلى ذات مسؤولية محدودة
يحق التوكيل	
يتمارسها منفرد	قسمة الأسهم بين الورثة ونقلها إلى محافظهم
يحق التوكيل	

ويعين مجلس الإدارة أمين سر يختاره من بين أعضائه أو من غيرهم ولرئيس مجلس الإدارة أن يفوض (بقرار مكتوب) بعض صلاحياته إلى غيره من أعضاء المجلس أو من الغير لمباشرة عمل أو أعمال معينة. ويحل نائب رئيس مجلس الإدارة محل رئيس مجلس الإدارة عند غيابه في الحالات التي يكون فيها لمجلس الإدارة نائب للرئيس.

### المادة الثانية وعشرون : المركز الشاغر في المجلس

1- على مجلس الإدارة أن يدعو الجمعية العامة العادية إلى الانعقاد قبل انتهاء دورته بمدة كافية؛ لانتخاب مجلس إدارة لدورة جديدة. وإذا تعذر إجراء الانتخاب وانتهت دورة المجلس الحالي، يستمر أعضاؤه في أداء مهماتهم إلى حين انتخاب مجلس إدارة لدورة جديدة، على ألا تتجاوز مدة استمرار أعضاء المجلس المنتهية دورته (90) يوماً من تاريخ انتهائها، ويجب على مجلس الإدارة اتخاذ ما يلزم لانتخاب مجلس إدارة يحل محله قبل انقضاء مدة الاستمرار المحددة في هذه الفقرة. 2- إذا اعتزل رئيس وأعضاء مجلس الإدارة، وجب عليهم دعوة الجمعية العامة العادية إلى الانعقاد لانتخاب مجلس إدارة جديد، ولا يسري الاعتزال إلى حين انتخاب المجلس الجديد، على ألا تتجاوز مدة استمرار المجلس المعتزل (120) يوماً من تاريخ الاعتزال. ويجب على مجلس الإدارة اتخاذ ما يلزم لانتخاب مجلس إدارة يحل محله قبل انقضاء مدة الاستمرار المحددة في هذه الفقرة. 3- يجوز لعضو مجلس الإدارة أن يعتزل من عضوية المجلس بإبلاغ مكتوب يوجه إلى رئيس المجلس، وإذا اعتزل رئيس المجلس وجب أن يوجه إبلاغ إلى باقي أعضاء المجلس وأمين سر المجلس. 4- إذا شغل مركز أحد أعضاء مجلس الإدارة لوفاة أي من أعضائه أو اعتزله ولم ينتج مع هذا الشغور إخلال بالشروط اللازمة لصحة انعقاد المجلس بسبب نقص عدد أعضائه عن الحد الأدنى المنصوص عليه في هذا النظام أو نظام الشركات، كان للمجلس أن يعين عضواً مؤقتاً في المركز الشاغر من تتوافر فيه الخبرة والكفاية، على أن يبلغ بذلك السجل التجاري، وكذلك هيئة سوق المال خلال (15) خمسة عشر يوماً من تاريخ التعيين وأن يعرض التعيين على الجمعية العامة العادية في أول اجتماع لها ويكمل العضو الجديد مدة سلفه. 5- إذا لم تتوافر الشروط اللازمة لصحة انعقاد مجلس الإدارة بسبب نقص عدد أعضائه عن الحد الأدنى المنصوص عليه في نظام الشركات أو في هذا النظام، وجب على باقي الأعضاء دعوة الجمعية العامة العادية إلى الانعقاد خلال (60) يوماً لانتخاب العدد اللازم من الأعضاء. 6- في حال عدم انتخاب مجلس إدارة لدورة جديدة أو إكمال العدد اللازم لأعضاء مجلس الإدارة، وفقاً للفقرات (1) و (2) و (5) من هذه المادة، يجوز لكل ذي مصلحة أن يطلب من الجهة القضائية المختصة أن تعين من ذوي الخبرة والاختصاص وبالعدد الذي تراه مناسباً من يتولى الإشراف على إدارة الشركة ويدعو الجمعية العامة إلى الانعقاد خلال (90) يوماً؛ لانتخاب مجلس إدارة جديد أو إكمال العدد اللازم لأعضاء مجلس الإدارة بحسب الأحوال، أو أن يطلب حل الشركة.

### المادة الثالثة وعشرون : اجتماعات المجلس

1. يجتمع مجلس إدارة (أربع) مرات على الأقل في السنة بدعوة من رئيس مجلس الإدارة، ويجب على رئيس المجلس دعوة المجلس إلى الاجتماع متى طلب إليه ذلك كتابةً أي عضو في المجلس لمناقشة موضوع أو أكثر. 2. يحدد مجلس الإدارة مكان عقد اجتماعاته، ويجوز عقدها باستخدام وسائل التقنية الحديثة.

### المادة الرابعة وعشرون : مداوات المجلس

1- تثبت مداوات مجلس الإدارة وقراراته في محاضر يعدها أمين السر ويوقعها رئيس المجلس وأعضاء مجلس الإدارة الحاضرون وأمين السر. 2- تدون هذه المحاضر في سجل خاص يوقعه رئيس مجلس الإدارة وأمين السر. 3- يعد مدير الشركة أو عضو مجلس إدارتها قد أدى واجبه في القرار الذي اتخذته أو صوت عليه بحسن نية، في حال تحقق الآتي: - إذا لم يكن له مصلحة في موضوع القرار. - إذا أحاط وألم بموضوع القرار إلى الحد المناسب في الظروف المحيطة وفق اعتقاده المعقول. - إذا اعتقد جازماً وبعقلانية أن القرار يحقق مصالح الشركة. 4- مع مراعاة حكم المادة (السابعة والعشرين) من نظام الشركات، يجب على عضو مجلس الإدارة فور علمه بأي مصلحة له سواء مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تكون لحساب الشركة، أن يبلغ المجلس بذلك، ويثبت هذا الإبلاغ في محضر اجتماع المجلس عند اجتماعه. ولا يجوز لهذا العضو الاشتراك في التصويت على القرار الذي يصدر في هذا الشأن في المجلس والجمعيات العامة. ويبلغ للمجلس الجمعية العامة عند انعقادها عن



الأعمال والعقود التي يكون لعضو المجلس مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها، ويرفق بالإبلاغ تقرير خاص من مراجع حسابات الشركة يعد وفق معايير المراجعة المعتمدة في المملكة. 5- إذا تخلف عضو المجلس عن الإفصاح عن مصلحته المشار إليها في الفقرة (3) من هذه المادة، جاز للشركة أو لكل ذي مصلحة المطالبة أمام الجهة القضائية المختصة بإبطال العقد أو إلزام العضو بأداء أي ربح أو منفعة تحققت له من ذلك. 6- تقع المسؤولية عن الأضرار الناتجة عن الأعمال والعقود المشار إليها في الفقرة (3) من هذه المادة على العضو صاحب المصلحة من العمل أو العقد، وعلى أعضاء مجلس الإدارة عند تقصيرهم أو إهمالهم في أداء التزاماتهم بالمخالفة لأحكام تلك الفقرة أو إذا ثبت أن تلك الأعمال والعقود غير عادلة أو تنطوي على تعارض في المصالح وتلحق الضرر بالمساهمين. 7- يعفى أعضاء مجلس الإدارة المعارضون للقرار من المسؤولية متى أثبتوا اعتراضهم صراحة في محضر الاجتماع، ولا يعد الغياب عن حضور الاجتماع الذي يصدر فيه القرار سبباً للإعفاء من المسؤولية إلا إذا ثبت أن العضو الغائب لم يعلم بالقرار أو لم يتمكن من الاعتراض عليه بعد علمه به.

## الباب الرابع : جمعيات المساهمين

### المادة الخامسة وعشرون : دعوة الجمعيات

- 1 - تنعقد الجمعيات العامة والخاصة بدعوة من مجلس الإدارة، وعلى مجلس الإدارة أن يدعو الجمعية العامة العادية للانعقاد خلال (ثلاثين) يوماً من تاريخ طلب مراجع الحسابات أو مساهم أو أكثر يمثلون (عشرة في المائة) من أسهم الشركة التي لها حقوق تصويت على الأقل، ويجوز لمراجع الحسابات دعوة الجمعية العامة العادية إلى الانعقاد إذا لم يوجه المجلس الدعوة خلال (ثلاثين) يوماً من تاريخ طلب مراجع الحسابات.
- 2 - يجب أن يبين الطلب المشار إليه في الفقرة (1) من هذه المادة المسائل المطلوب أن يصوت عليها المساهمون.
- 3 - يكون توجيه الدعوة لانعقاد الجمعية قبل الميعاد المحدد له (بواحد وعشرين) يوماً على الأقل وفقاً لأحكام النظام، مع مراعاة الآتي:
  - أ - إبلاغ المساهمين بخطابات مسجلة على عناوينهم الواردة في سجل المساهمين، أو الإعلان عن الدعوة من خلال وسائل التقنية الحديثة.
  - ب - إرسال صورة من الدعوة وجدول الأعمال إلى السجل التجاري، وكذلك صورة إلى هيئة السوق المالية إذا كانت الشركة مدرجة في السوق المالية في تاريخ إعلان الدعوة.
- 4 - يجب أن تتضمن الدعوة إلى اجتماع الجمعية على الأقل، ما يأتي:
  - أ - بيان صاحب الحق في حضور اجتماع الجمعية وحقه في إنابة من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة، وبيان حق المساهم في مناقشة الموضوعات المدرجة على جدول أعمال الجمعية وتوجيه الأسئلة وكيفية ممارسة حق التصويت.
  - ب - مكان عقد الاجتماع وتاريخه وموعده.
  - ج - نوع الجمعية سواء كانت جمعية عامة أو خاصة
  - د - جدول أعمال الاجتماع متضمناً البنود المطلوب تصويت المساهمين عليها.

### المادة السادسة وعشرون : التصويت في الجمعيات

- 1 - يكون انتخاب أعضاء مجلس الإدارة بالتصويت التراكمي. ولا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة الاشتراك في التصويت على قرارات الجمعية التي تتعلق بالأعمال والعقود، التي لهم فيها مصلحة مباشرة أو غير مباشرة أو التي تنطوي على تعارض مصالح.

### المادة السابعة وعشرون : إعداد محاضر الجمعيات

- 1 - يحضر باجتماع الجمعية محضر يتضمن عدد المساهمين الحاضرين بالأصالة أو النيابة، وعدد الأسهم التي في حيازتهم بالأصالة أو النيابة، وعدد الأصوات المقررة لها، والقرارات التي اتخذت، وعدد الأصوات التي وافقت عليها أو عارضتها، وخلاصة وافية للمناقشات التي دارت في الاجتماع. وتدون المحاضر بصفة منتظمة عقب كل اجتماع في سجل خاص يوقعه رئيس الجمعية وأمين سرها وجامعو الأصوات.

### المادة الثامنة وعشرون : حضور الجمعيات

لكل مساهم حق حضور الجمعيات العامة للمساهمين، وله في ذلك أن يوكل عنه شخصاً آخر من غير أعضاء مجلس الإدارة في حضور الجمعية



العامة وذلك بموجب توكيل خطي. يجوز عقد اجتماعات الجمعيات العامة اشتراك المساهم في مداولاتها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة.

### المادة التاسعة وعشرون : اختصاصات الجمعيات العامة العادية

1- فيما عدا الأمور التي تختص بها الجمعية العامة غير العادية، تختص الجمعية العامة العادية بجميع الأمور المتعلقة بالشركة. وتنعقد مرة على الأقل في السنة خلال الأشهر الستة التالية لانتهاه السنة المالية للشركة، ويجوز دعوة جمعيات عامة عادية أخرى كلما دعت الحاجة إلى ذلك. 2- يجب أن يشتمل جدول أعمال الجمعية العامة العادية في اجتماعها السنوي على البنود الآتية: أ) الاطلاع على تقرير مجلس الإدارة للسنة المالية المنقضية ومناقشته. ب) الاطلاع على القوائم المالية للسنة المالية المنقضية ومناقشتها. ج) مناقشة تقرير مراجع الحسابات للسنة المالية المنقضية إن وجد واتخاذ قرار بشأنه. د) البت في اقتراحات مجلس الإدارة بشأن توزيع الأرباح، إن وجدت.

### المادة الثلاثون : اختصاصات الجمعية العامة الغير عادية

تختص الجمعية العامة غير العادية بتعديل نظام الشركة الأساس باستثناء الأمور المحظور عليها تعديلها نظاماً، وتقرير استمرار الشركة أو حلها، والموافقة على شراء الشركة لأسهمها، وأي اختصاصات أخرى مقررة بموجب نظام الشركات أو اللائحة التنفيذية لنظام الشركات ولها أن تصدر قرارات في الأمور الداخلة في اختصاصات الجمعية العامة العادية وذلك بالشروط والأوضاع نفسها المقررة للجمعية العامة العادية.

### المادة الحادية وثلاثون : الجمعيات العامة و الخاصة

1- تنعقد الجمعيات العامة والخاصة بدعوة من مجلس الإدارة، وعلى مجلس الإدارة أن يدعو الجمعية العامة العادية للانعقاد خلال (ثلاثين) يوماً من تاريخ طلب مراجع الحسابات أو مساهم أو أكثر يمثلون (عشرة في المائة) من أسهم الشركة التي لها حقوق تصويت على الأقل، ويجوز لمراجع الحسابات دعوة الجمعية العامة العادية إلى الانعقاد إذا لم يوجه المجلس الدعوة خلال (ثلاثين) يوماً من تاريخ طلب مراجع الحسابات. 2- يجب أن يبين الطلب المشار إليه في الفقرة (1) من هذه المادة البنود المطلوب أن يصوت عليها المساهمون. 3- يجوز بقرار من الجهة المختصة دعوة الجمعية العامة العادية إلى الانعقاد في الحالات الآتية: أ) إذا انقضت المدة المحددة لانعقاد الجمعية العامة العادية الواردة في الفقرة (1) من المادة (الثامنة والثمانين) من نظام الشركات دون انعقادها. ب) إذا تبين وجود مخالفات لأحكام نظام الشركات أو هذا النظام، أو وقوع خلل في إدارة الشركة، بما في ذلك نقص عدد أعضاء مجلس الإدارة عن الحد الأدنى لصحة انعقاده. ج) إذا لم يوجه المجلس الدعوة إلى انعقاد الجمعية العامة العادية خلال المدة المحددة في الفقرة (1) من هذه المادة من تاريخ طلب مراجع الحسابات أو مساهم أو أكثر يمثلون (عشرة في المائة) من أسهم الشركة التي لها حقوق تصويت على الأقل. وللجهة المختصة اتخاذ الإجراءات اللازمة لعقد الجمعية العامة العادية، ولها أن ترأس اجتماع تلك الجمعية في حال تعذر رئاسته وفقاً لحكم الفقرة (1) من المادة (الرابعة والثمانين) من نظام الشركات. 4- يكون توجيه الدعوة لانعقاد الجمعية قبل الميعاد المحدد لها (بواحد وعشرين) يوماً على الأقل، مع مراعاة الآتي: أ) إبلاغ المساهمين بخطابات مسجلة على عناوينهم الواردة في سجل المساهمين، أو الإعلان عن الدعوة من خلال وسائل التقنية الحديثة. ب) إرسال صورة من الدعوة وجدول الأعمال إلى السجل التجاري، وصورة إلى هيئة السوق المالية في تاريخ إعلان الدعوة. 5- يجب أن تتضمن الدعوة إلى اجتماع الجمعية على الأقل، ما يأتي: أ) بيان صاحب الحق في حضور اجتماع الجمعية وحقه في إنابة من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة، وبيان حق المساهم في مناقشة الموضوعات المدرجة على جدول أعمال الجمعية وتوجيه الأسئلة وكيفية ممارسة حق التصويت. ب) مكان عقد الاجتماع، وتاريخه، وموعده. ج) نوع الجمعية سواء كانت عامة أو خاصة. د) جدول أعمال الاجتماع متضمناً البنود المطلوب تصويت المساهمين عليها.

### المادة الثانية وثلاثون : سجل حضور الجمعيات

يسجل المساهمون اللذين يرغبون في حضور الجمعية العامة أو الخاصة أسمائهم في مركز الشركة الرئيسي قبل الوقت المحدد لانعقاد الجمعية. يحرر عند انعقاد الجمعية كشف بأسماء المساهمين الحاضرين والممثلين ومحل إقائهم مع بيان عدد الأسهم التي في حيازتهم بالأصالة أو الوكالة وعدد الأصوات المخصصة لها ويكون لكل ذي مصلحة الاطلاع على هذا الكشف.

### المادة الثالثة وثلاثون : نصاب اجتماع الجمعية العامة العادية

1- لا يكون انعقاد اجتماع الجمعية العامة العادية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يمثلون (ربع) أسهم الشركة التي لها حقوق تصويت على الأقل. 2- إذا لم يتوافر النصاب اللازم لعقد اجتماع الجمعية العامة العادية وفق الفقرة (1) من هذه المادة، توجه الدعوة إلى اجتماع ثانٍ يعقد



بالأوضاع ذاتها المنصوص عليها في المادة (الثلاثون) من هذا النظام خلال (الثلاثين) يوماً التالية للتاريخ المحدد لاتخاذ الاجتماع السابق. ومع ذلك، يجوز عقد الاجتماع الثاني بعد ساعة من انتهاء المدة المحددة لاتخاذ الاجتماع الأول، على أن تتضمن الدعوة إلى عقد الاجتماع الأول ما يفيد بإمكانية عقد ذلك الاجتماع. وفي جميع الأحوال، يكون الاجتماع الثاني صحيحاً أيًا كان عدد الأسهم التي لها حقوق تصويت الممثلة فيه. 3- تصدر قرارات الجمعية العامة العادية بموافقة أغلبية حقوق التصويت الممثلة في الاجتماع.

### المادة الرابعة وثلاثون : نصاب اجتماعات الجمعية العامة غير العادية

1- لا يكون اجتماع الجمعية العامة غير العادية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يمثلون (نصف) أسهم الشركة التي لها حقوق تصويت على الأقل. 2- إذا لم يتوافر النصاب اللازم لعقد اجتماع الجمعية العامة غير العادية وفق الفقرة (1) من هذه المادة، توجه الدعوة إلى اجتماع ثانٍ يعقد بالأوضاع ذاتها المنصوص عليها في المادة (الثلاثون) من هذا النظام. ومع ذلك يجوز عقد الاجتماع الثاني بعد ساعة من انتهاء المدة المحددة لعقد الاجتماع الأول، بشرط أن تتضمن الدعوة إلى عقد الاجتماع الأول ما يفيد بإمكانية عقد ذلك الاجتماع. وفي جميع الأحوال، يكون الاجتماع الثاني صحيحاً إذا حضره مساهمون يمثلون (ربع) أسهم الشركة التي لها حقوق تصويت على الأقل. 3- إذا لم يتوافر النصاب اللازم لعقد الاجتماع الثاني، وجهت دعوة إلى اجتماع ثالث يعقد بالأوضاع ذاتها المنصوص عليها في المادة (الثلاثون) من هذا النظام، ويكون الاجتماع الثالث صحيحاً أيًا كان عدد الأسهم التي لها حقوق تصويت الممثلة فيه. 4- تصدر قرارات الجمعية العامة غير العادية بموافقة (ثلاثي) حقوق التصويت الممثلة في الاجتماع، إلا إذا كان القرار متعلقاً بزيادة رأس المال، أو تخفيضه، أو بإطالة مدة الشركة، أو بحلها قبل انقضاء المدة المحددة في نظامها الأساس أو باندماجها مع شركة أخرى أو تقسيمها إلى شركتين أو أكثر، فلا يكون صحيحاً إلا إذا صدر بموافقة (ثلاثة أرباع) حقوق التصويت الممثلة في الاجتماع. 5- على مجلس الإدارة أن يقيّد لدى السجل التجاري قرارات الجمعية العامة غير العادية التي تحددها اللوائح التنفيذية لنظام الشركات خلال (خمسة عشر) يوماً من تاريخ صدورها.

### المادة الخامسة وثلاثون : التصويت في جمعيات المساهمين

لكل مساهم صوت عن كل سهم في الجمعية ويجب استخدام التصويت التراكمي في انتخاب أعضاء مجلس الإدارة وفقاً للائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية وأي تعديلات تجري عليها من وقت لآخر بحيث لا يجوز استخدام حق التصويت للسهم أكثر من مرة واحدة. لا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة الاشتراك في التصويت على قرارات الجمعية التي تتعلق بالأعمال والعقود، التي لهم فيها مصلحة مباشرة أو غير مباشرة أو التي تنطوي على تعارض مصالح، وتم مراعاة الأحكام والضوابط ذات العلاقة في نظام الشركات واللوائح ذات العلاقة.

### المادة السادسة وثلاثون : قرارات الجمعيات

تصدر قرارات الجمعية العامة العادية بموافقة الأغلبية المطلقة للأسهم الممثلة في الاجتماع كما تصدر قرارات الجمعية العامة غير العادية بأغلبية ثلثي الأسهم الممثلة في الاجتماع، إلا إذا كان قراراً متعلقاً بزيادة رأس المال أو تخفيضه أو بإطالة مدة الشركة أو بحلها قبل انقضاء المدة المحددة في نظامها الأساس أو باندماجها مع شركة أخرى أو تقسيمها إلى شركتين أو أكثر فلا يكون القرار صحيحاً إلا إذا صدر بموافقة ثلاثة أرباع الأسهم الممثلة في الاجتماع. ويقوم مجلس الإدارة بتقييد لدى السجل التجاري قرارات الجمعية العامة غير العادية خلال (15) يوماً من تاريخ صدورها.

### المادة السابعة وثلاثون : المناقشة في الجمعيات

1- على مجلس الإدارة عند إعداد جدول أعمال الجمعية العامة أن يأخذ في الاعتبار الموضوعات التي يرغب المساهمون في إدراجها. ويحق لمساهم أو أكثر يمثلون (عشرة في المائة) من أسهم الشركة التي لها حقوق تصويت على الأقل إضافة موضوع أو أكثر إلى جدول الأعمال عند إعداده، وللجهة المختصة تعديل هذه النسبة. 2- على مجلس الإدارة أفراد كل موضوع من الموضوعات المدرجة على جدول أعمال الجمعية العامة في بند مستقل، وعدم الجمع بين الموضوعات المختلفة جوهرياً تحت بند واحد، وعدم وضع الأعمال والعقود التي يكون لأي من أعضاء مجلس الإدارة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها ضمن بند واحد بغرض التصويت على البند كاملاً. 3- لكل مساهم حق مناقشة الموضوعات المدرجة في جدول أعمال الجمعية العامة وتوجيه الأسئلة في شأنها إلى أعضاء مجلس الإدارة ومراجع الحسابات. وبعد باطلاً كل نص في نظام الشركة الأساس يحرم المساهم من هذا الحق. ويجب على مجلس الإدارة أو مراجع الحسابات عن أسئلة المساهمين بالقدر الذي لا يعرض مصلحة الشركة للضرر. فإذا رأى أحد المساهمين أن الرد على سؤاله غير كافٍ، احتكم إلى الجمعية العامة، وكان قرارها في هذا الشأن نافذاً.

### المادة الثامنة وثلاثون : رئاسة الجمعيات وإعداد الحاضر



يرأس اجتماعات الجمعيات العامة للمساهمين رئيس مجلس الإدارة أو نائبه عند غيابه أو من ينتدبه مجلس الإدارة من بين أعضائه لذلك في حال غياب رئيس مجلس الإدارة ونائبه. وفي حال تعذر ذلك، يرأس الجمعية العامة من ينتدبه المساهمون من أعضاء مجلس الإدارة أو من غيرهم عن طريق التصويت

## الباب الخامس : مراجع الحسابات

### المادة التاسعة وثلاثون : تعيين مراجع الحسابات

1- يكون للشركة مراجع حسابات (أو أكثر) من بين المراجعين المرخص لهم في المملكة يعينه ويحدد أتعابه ومدة عمله ونطاقه الجمعية العامة العادية. 2- يجب ألا يتجاوز مجموع مدة عمل مراجع الحسابات سبع سنوات مالية متصلة أو منفصلة، ولهيئة سوق المالية بناءً على تقديرها تعديل هذه المدة. ويُعاد احتساب هذه المدة بعد مضي ما لا يقل عن ثلاث سنوات مالية متصلة من تاريخ انقضاء آخر سنة مالية عمل فيها على راجعة حسابات الشركة. 3- يجوز بموجب قرار تتخذه الجمعية العامة عزل مراجع الحسابات، وذلك دون الإخلال بحقه في التعويض عن الضرر الذي يلحق به إذا كان له مقتض. ويجب على رئيس مجلس الإدارة إبلاغ الجهة المختصة بقرار العزل وأسبابه، وذلك خلال مدة لا تتجاوز (خمسة) أيام من تاريخ صدور القرار. 4- لمراجع الحسابات أن يعتزل مهمته بموجب إبلاغ مكتوب يقدمه إلى الشركة، وتنتهي مهمته من تاريخ تقديمه أو في تاريخ لاحق يحدده في الإبلاغ، وذلك دون إخلال بحق الشركة في التعويض عن الضرر الذي يلحق بها إذا كان له مقتض. ويلتزم مراجع الحسابات المعتزل بأن يقدم إلى الشركة والجهة المختصة عند تقديم الإبلاغ بياناً بأسباب اعتزاله، ويجب على مجلس الإدارة دعوة الجمعية العامة إلى الانعقاد -بحسب الأحوال- للنظر في أسباب الاعتزال وتعيين مراجع حسابات آخر وتحديد أتعابه ومدة عمله ونطاقه.

### المادة الأربعون : صلاحيات مراجع الحسابات

1- لا يجوز الجمع بين عمل مراجع الحسابات والاشتراك في تأسيس الشركة التي يراجع حساباتها أو إدارتها أو عضوية مجلس إدارتها. ولا يجوز أن يكون مراجع الحسابات شريكاً لأي من مؤسسي الشركة، أو مديرها، أو أعضاء مجلس إدارتها، أو عاملاً لديه أو قريباً له. ولا يجوز له شراء حصص أو أسهم في الشركة التي يراجع حساباتها أو بيعها خلال مدة المراجعة. 2- لا يجوز لمراجع حسابات الشركة القيام بعمل في أي إداري أو استشاري في الشركة التي يراجع حساباتها أو لمصلحتها فيما عدا ما تحدده اللوائح. 3- لمراجع الحسابات -في أي وقت- الاطلاع على وثائق الشركة وسجلاتها المحاسبية والمستندات المؤيدة لها، وله طلب البيانات والإيضاحات التي يرى ضرورة الحصول عليها للتحقق من أصول الشركة والتزاماتها، وغير ذلك مما يدخل في نطاق عمله. مجلس الإدارة تمكينه من أداء واجبه. وإذا صادف مراجع الحسابات صعوبة في هذا الشأن أثبت ذلك في تقرير يقدم إلى مجلس الإدارة. فإذا لم ييسر مجلس الإدارة عمل مراجع الحسابات، وجب عليه أن يطلب منهم دعوة المساهمين إلى الاجتماع أو الجمعية العامة إلى الانعقاد -بحسب الأحوال- للنظر في الأمر. ويجوز لمراجع الحسابات توجيه هذه الدعوة إذا لم يوجهها مجلس الإدارة خلال (ثلاثين) يوماً من تاريخ طلب مراجع الحسابات.

### المادة الحادية وأربعون : السجلات المحاسبية والقوائم المالية

1- على الشركة الاحتفاظ بالسجلات المحاسبية والمستندات المؤيدة لها لتوضيح أعمالها وعقودها وقوائمها المالية في مركز الشركة الرئيسي أو في أي مكان آخر يحدده مجلس إدارتها. 2- يجب إعداد قوائم مالية للشركة في نهاية كل سنة مالية وفق المعايير المحاسبية المعتمدة في المملكة، وإيداع هذه القوائم المالية وتقرير مراجع الحسابات إن وجد من قبل رئيس مجلس الإدارة لدى المركز السعودي للأعمال الاقتصادية من خلال برنامج الإيداع الإلكتروني للقوائم المالية خلال (ستة) أشهر من تاريخ انتهاء السنة المالية، وذلك وفقاً للأحكام الواردة في نظام الشركات.

## الباب السادس : مالية الشركة وتوزيع الأرباح

### المادة الثانية وأربعون :

تكون السنة المالية للشركة اثني عشر شهراً ميلادياً تبدأ من يوم 01 من شهر يناير وتنتهي بنهاية يوم 31 من شهر ديسمبر

### المادة الثالثة وأربعون : الوثائق المالية

1- يجب على مجلس الإدارة في نهاية كل سنة مالية للشركة أن يعد القوائم المالية للشركة وتقريراً عن نشاطها ومركزها المالي عن السنة المالية المنقضية، ويضم هذا التقرير الطريقة المقترحة لتوزيع الأرباح ويضع المجلس هذه الوثائق تحت تصرف مراجع الحسابات قبل الموعد المحدد



لانعقاد الجمعية العامة العادية السنوية بخمسة وأربعين (45) يوماً على الأقل. 2- يجب أن يوقع رئيس مجلس إدارة الشركة ورئيسها التنفيذي ومديرها المالي الوثائق المشار إليها في الفقرة (1) من هذه المادة، وتودع نسخ منها في مركز الشركة الرئيس تحت تصرف المساهمين قبل الموعد المحدد لانعقاد الجمعية العامة بـ (21) بواحد وعشرين يوماً على الأقل. 3- على رئيس مجلس الإدارة أن يزود المساهمين بالقوائم المالية للشركة وتقرير مجلس الإدارة، بعد توقيعها، وتقرير مراجع الحسابات إن وجد، ما لم تنشر في أي من وسائل التقنية الحديثة، وذلك قبل الموعد المحدد لانعقاد الجمعية العامة العادية السنوية (بواحد وعشرين) يوماً على الأقل، وعليه أيضاً إيداع هذه الوثائق وفقاً لما تحدده اللوائح.

### المادة الرابعة وأربعون : تكوين أو إلغاء الاحتياطات وتوزيع الأرباح

1- للجمعية العامة العادية بناءً على اقتراح مجلس الإدارة أن تقرر تكوين احتياطي يخصص لغرض أو أغراض معينة. 2- للجمعية العامة العادية أن تقرر تكوين احتياطات أخرى، وذلك بالقدر الذي يحقق مصالح الشركة أو يكفل توزيع أرباح ثابتة قدر الإمكان على المساهمين. وللجمعية المذكورة كذلك أن تقتطع من صافي الأرباح مبالغ لإنشاء مؤسسات اجتماعية لعاملي الشركة أو لمعاونة ما يكون قائماً من هذه المؤسسات. 3- تتكون الأرباح القابلة للتوزيع من صافي دخل السنة المالية مخصوصاً منه جميع المبالغ التي يتم تجنيبها إلى الاحتياطي المخصص لأغراض محددة حسب هذا النظام أو التي يجب تجنيبها إلى الاحتياطات التي تكونها الجمعية العامة، ومضافاً إليه الأرباح المبقاة والاحتياطات القابلة للتوزيع المكونة من الأرباح. 4- لا يجوز استخدام بند فرق القيمة الاسمية ضمن حقوق المساهمين في توزيع أرباح نقدية على المساهمين. 5- يجوز للشركة توزيع أرباح مرحلية على مساهميها بشكل نصف سنوي أو ربع سنوي، بعد استيفاء المتطلبات التالية: أ) أن تفوض الجمعية العامة العادية إلى المجلس توزيع أرباح مرحلية بموجب قرار يحدّد سنوياً. ب) أن تكون الشركة ذات ربحية جيدة ومنتظمة. ت) أن يتوافر لديها سيولة معقولة وتستطيع أن تتوقع بدرجة معقولة مستوى أرباحها. ث) أن يتوفر لدى الشركة أرباح قابلة للتوزيع وفقاً لآخر قوائم مالية مراجعة، كافية لتغطية الأرباح المقترحة توزيعها، بعد خصم ما تم توزيعه ورسمته من تلك الأرباح بعد تاريخ هذه القوائم المالية. 5- تحدد الجمعية العامة النسبة التي يجب توزيعها على المساهمين من الأرباح الصافية بعد خصم الاحتياطات، إن وجدت. 6- على مجلس الإدارة أن يضمن تقريره السنوي المقدم للجمعية العامة للشركة نسب الأرباح التي وُزعت على المساهمين خلال الفترات المختلفة من السنة المالية إضافة إلى نسبة الأرباح المقترحة توزيعها في نهاية السنة المالية وإجمالي هذه الأرباح. 7- يُقيد توزيع الأرباح على حساب الأرباح المبقاة المتراكمة من السنوات السابقة أو الاحتياطات القابلة للتوزيع المكونة من الأرباح أو كليهما، وعلى الشركة أن تراعي التسلسل والانتظام في كيفية ونسب توزيع الأرباح بحسب الإمكانيات والسيولة المتوافرة لدى الشركة، وعلى مجلس الإدارة الإفصاح والإعلان عن نسب الأرباح الدورية المنتظمة التي يتقرر توزيعها على المساهمين في مواعيدها. 8- يجب على الشركة أن تفصح للهيئة والجمهور فوراً ومن دون تأخير عند اتخاذ قرار توزيع الأرباح المرحلية. 9- توزيع الأسهم الممتازة: إذا لم توزع أرباح عن أي سنة مالية، فإنه لا يجوز توزيع أرباح عن السنوات التالية إلا بعد دفع النسبة المحددة لأصحاب الأسهم الممتازة عن هذه السنة وفقاً لحكم المادة الثامنة بعد المائة من نظام الشركات. إذا فشلت الشركة في دفع النسبة المحددة من الأرباح مدة ثلاث سنوات متتالية، فإنه يجوز للجمعية الخاصة لأصحاب هذه الأسهم، المنعقدة طبقاً لأحكام المادة (التاسعة والثمانين) من نظام الشركات، أن تقرر إما حضورهم اجتماعات الجمعية العامة للشركة والمشاركة في التصويت أو تعيين ممثلين عنهم في مجلس الإدارة بما يتناسب مع قيمة أسهمهم في رأس المال، وذلك إلى أن تتمكن الشركة من دفع كل أرباح الأولوية المخصصة لأصحاب هذه الأسهم عن السنوات السابقة.

### المادة الخامسة وأربعون : استحقاق الأرباح

يستحق المساهم حصته في الأرباح وفقاً لقرار الجمعية العامة الصادر في هذا الشأن وبين القرار تاريخ الاستحقاق وتاريخ التوزيع وتكون أحقية الأرباح للمالكين المسجلين في سجلات المساهمين في نهاية اليوم المحدد للاستحقاق. ويجب على مجلس الإدارة تنفيذ قرار الجمعية العامة في شأن توزيع الأرباح على المساهمين المقيدين خلال (15) يوم عمل من تاريخ استحقاق هذه الأرباح المحدد في قرار الجمعية العامة، أو في قرار مجلس الإدارة القاضي بتوزيع أرباح مرحلية.

### المادة السادسة وأربعون : خسائر الشركة

إذا بلغت خسائر شركة المساهمة (نصف) رأس المال المصدر، وجب على مجلس الإدارة الإفصاح عن ذلك وعمّا توصل إليه من توصيات بشأن تلك الخسائر خلال (ستين) يوماً من تاريخ علمه ببلوغها هذا المقدار، ودعوة الجمعية العامة غير العادية إلى الاجتماع خلال (مائة وثمانين) يوماً من تاريخ العلم بذلك للنظر في استمرار الشركة مع اتخاذ أي من الإجراءات اللازمة لمعالجة تلك الخسائر أو حلها

### الباب السابع : انقضاء الشركة وتصفيتها





## المادة السابعة وأربعون : انقضاء الشركة

تنقضي الشركة بأحد أسباب الانقضاء الواردة في المادة (الثالثة والأربعون بعد المائتين) من نظام الشركات وبانقضائها تدخل في دور التصفية وفقاً لأحكام الباب الثاني عشر من نظام الشركات، وإذا انقضت الشركة وكانت أصولها لا تكفي لسداد ديونها أو كانت متعثرة وفقاً لنظام الإفلاس، وجب عليها التقدم إلى الجهة القضائية المختصة لافتتاح أي من إجراءات التصفية بموجب نظام الإفلاس.

## الباب الثامن : الأحكام الختامية

### المادة الثامنة وأربعون : الأحكام الختامية

- 1 - تخضع الشركة للأنظمة السارية في المملكة العربية السعودية.
- 2 - أي نص يخالف أحكام نظام الشركات في هذا النظام الأساس لا يعتد به ويطبق بحقه ما ورد من نصوص في نظام الشركات وكل ما لم يرد به نص في هذا النظام الأساس يطبق بشأنه نظام الشركات ولائحته التنفيذية.
- 3 - يقر المؤسسون بصحة البيانات والأحكام المدرجة في هذا النظام واتفاقها مع أحكام نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي (م/132) بتاريخ 1/12/1443هـ ولوائحه التنفيذية، واستيفائها لجميع المتطلبات والتعليمات التي تصدرها وزارة التجارة وفقاً لأحكام النظام، ويتحمل المؤسسون المسؤولية وجميع التبعات النظامية والمالية التي قد تنشأ عن ذلك، كما ان للمؤسسين على علم بحق الوزارة في اتخاذ الإجراءات النظامية اللازمة في حال وجود أي مخالفة أو تعارض في الأحكام الواردة في النظام الأساس.

### المادة التاسعة وأربعون : رفع دعوى المسؤولية

يحق رفع دعوى المسؤولية وفقاً للضوابط الواردة في نظام الشركات.

## المادة الخمسون : النشر

يودع هذا النظام وينشر طبقاً لأحكام نظام الشركات ولوائحه

تم تدقيق النظام الأساس من قبل المؤسسين واعتماده من قبل معتمد الوزارة وتم نشر نظام الأساس عبر صحيفة أعماله وبالإمكان التحقق من صحة النظام الأساس عبر الرابط التالي : <https://emagazine.aamaly.sa>

والله ولي التوفيق،،

تم اصدار نسخة النظام بناء على قرارا الجمعية العامة غير العادية / قرار مالك رأس المال بتاريخ 07/10/1445

نظام الأساس، لا يتطلب وجود الختم الرسمي لوزارة التجارة